هيئة الأمم المتحدة للمرأة

اللجنة الوزارية لتمكين المرأة

اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة
The Jordanian National Commission for Women

الخطة الوطنية الأردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325، المرأة والسلام والأمن 2022-2025

1325

بدعم فني من

ازدهار البلدان كرامة الإنسان

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

Canada

Republic of Cyprus

With support from Finland's development cooperation

NORWEGIAN MINISTRY OF FOREIGN AFFAIRS

aecid

UK Government

" لطالما اتخذ الأردن العمل المشترك نهجاً، فمنذ تأسيس دولتنا قبل 100 عام، ونحن نعمل عن كثب مع شركائنا الإقليميين والدوليين لتعزيز السلام والازدهار والاحترام المتبادل حول العالم. ندرك الصعوبات والتحديات، لكننا نرى أيضاً الفرص الكبيرة لبناء عالم أفضل."

من خطاب جلالة الملك عبدالله الثاني
في الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة
22 أيلول/سبتمبر 2021

"الأمن والسلام أمران جوهريان لا غنى عنهما للإنسانية جمعاء رجالاً ونساء فليتحمل كل منا مسؤولياته للحفاظ عليهما."

صاحبة السمو الملكي
الأميرة بسمة بنت طلال المعظمة

شكر وتقدير

يتوجه فريق اعداد الخطة الوطنية الأردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الامن رقم 1325(المرأة والأمن والسلام) بالشكر والتقدير إلى اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، واللجنة التوجيهية العليا، واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، على دورهم القيادي في صياغة إطار الخطة الوطنية الأردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 للفترة 2022-2025، وتوجيهاتهم في هذا الإطار. لقد قادت تلك الأطراف معاً عملية شاملة، تضمّنت عقد مشاورات وطنية بنهج تشاركي مع أكثر من 200 شخص – بمن فيهم أعضاء الائتلاف الوطني لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325، والوزراء، وأعضاء مجلسي الأعيان والنواب، والقطاعين العسكري والأمني، ووكالات الأمم المتحدة، والأوساط الأكاديمية، والجهات المانحة، ووسائل الإعلام، وممثلو منظمات المجتمع المدني، والمنظمات البيئية والنشطاء، والشباب، والأشخاص ذوي الإعاقة، والنساء والفتيات اللاجئات في جميع أنحاء البلاد. وبالإضافة إلى ذلك، لا بد من التوجّه بالشكر الجزيل إلى الجهات المانحة في الخطة الوطنية الأردنية الأولى لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325، بما في ذلك كندا وقبرص وفنلندا والنرويج وإسبانيا والمملكة المتحدة، على الدعم المالي والفني المستمر الذي يقدمونه لتنفيذ أجندة المرأة والسلام والأمن في الأردن.

موجز تنفيذي

استكمل الأردن تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية الأولى JONAP I (2018-2021) والتي ساهمت في تعزيز مشاركة المرأة في القطاعين الأمني والعسكري وجاءت الخطة الوطنية الأردنية الثانية JONAP II (2022-2025) لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 لتبني على نجاحات وانجازات الخطة الوطنية الأولى. وصُمّمت الخطة الوطنية الثانية بالانسجام مع قرار مجلس الأمن 1325 والقرارات التسعة المتفرعة عنه المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن1، والتي تؤكّد على أهمية مشاركة المرأة الفعالة ودورها في الجهود المبذولة لمنع النزاعات وحلها وإعادة البناء بعد انتهائها بما يسهم في بناء السلام وحفظه.

طُورت الخطة الوطنية الأردنية الأولى كإطار شامل لتعزيز مشاركة المرأة الهادفة والمتساوية في الحفاظ على السلام والأمن وتعزيزهما في الأردن، وقد شهدت تقدّماً ملحوظاً. وعلى هذا الأساس، تسعى الخطة إلى ترسيخ التزامات الحكومة وأصحاب المصلحة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وزيادة المشاركة الهادفة لجميع النساء في السلام والأمن وبناء السلام، لاسيما أولئك الأكثر تهميشاً، كالنساء ذوات الإعاقة واللاجئات. كذلك، ترمي الخطة إلى تلبية الاحتياجات الخاصة بالنوع الاجتماعي والتصدي للعنف ضد المرأة بما في ذلك في ظل الأزمات، مثل جائحة كوفيد-19 وتغيّر المناخ. وعلى غرار الخطة الوطنية الأردنية الأولى، تقوم الخطة الوطنية الأردنية الثانية على المحاور الأساسية الأربعة لقرار مجلس الأمن 1325 وهي: المشاركة والوقاية والحماية والإغاثة والتعافي. وتشمل النتائج المستوفاة من الخطة ما يلي:

1. النتيجة 1: القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة مستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وتشارك فيها النساء بفاعلية على جميع المستويات.

2. النتيجة 2: تشارك المرأة بفاعلية في أطر صنع القرار للوقاية من الأزمات والاستجابة لها، وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ (بما في ذلك الكوارث الطبيعية والأوبئة والنزاعات المسلحة)، وضمان مراعاة الاحتياجات المختلفة للجنسين.

1 UN-Women (n.d.). Global Norms and Standards: Peace and Security.

3. النتيجة 3: يمكن للنساء والفتيات في الأردن، وخاصة من الفئات المهمشة، الوصول بأمان إلى الحماية الاجتماعية المستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وكذلك الخدمات الأساسية والإنسانية (بما في ذلك خدمات الإيواء والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والحماية الاجتماعية).

4. النتيجة 4: تعمل المدارس ووسائل الإعلام والقادة الدينيون والمجتمعيون، وكذلك الشباب والشابات على تعزيز المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومنع العنف ضد المرأة والتمييز والتطرف العنيف.

تسترشد الخطة الوطنية الأردنية الثانية بمبادئ الأمن الشامل[2] والتنوع والشفافية والمساءلة واللامركزية والمواءمة مع السياق المحلي وبيئة تمكينيه تتماشى مع التزامات الأردن الوطنية والإقليمية والدولية حول حقوق الإنسان. وتركز الخطة على الروابط الجديدة بين النوع الاجتماعي والمناخ والأمن.

تم اعداد الخطة الوطنية الثانية من قبل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالتعاون مع اللجنة الوزارية لتمكين المرأة واللجنة التوجيهية العليا وبدعم فني من هيئة الأمم المتحدة للمرأة ولجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا. كما شارك في اعداد الخطة الائتلاف الوطني لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325، الذي يتألف من 60 عضو ممثلين عن الحكومة ومنظمات المجتمع المدني وقطاع الأمن والشركاء الدوليين. وأظهرت الحكومة الأردنية وأصحاب المصلحة الوطنيون الرئيسيون التزامهم بتنفيذ الخطة الوطنية الأردنية الثانية من خلال مساهماتهم جزئياً في الميزانية، عن طريق تخصيص بعض التمويل من موازناتهم السنوية لتنفيذ المبادرات التي يتضمنها الإطار المنطقي بما يتناسب مع مجال عمل كل مؤسسة. وستدعم الخطة الوطنية الأردنية الثانية تنفيذ جميع النتائج بناءً على تجربة أفضل الممارسات السابقة لبرنامج صندوق الدعم المشترك التابع للخطة الوطنية الأردنية الأولى.

2 يعكس الأمن الشامل فهماً أكثر توسعاً وشمولية للأمن، ويشمل الأمن الشخصي والاجتماعي والبيئي والاقتصادي والصحي، فضلاً عن السلامة من العنف ضد المرأة والاتجار بالبشر.

المحتويات

شكر وتقدير 4
موجز تنفيذي 5
مقدمة 8

1. الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 ونتائجه المستهدفة 15
ألف. المحاور 15
باء. المبادئ ذات الصلة 16
جيم. مجالات التركيز 16
دال. النتائج 17

2. هيكل الحوكمة 20
ألف. الحوكمة 20
باء. المواءمة مع الأطر الدولية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان وتمكين المرأة 23
جيم. المتابعة والتقييم 28
دال. احتساب التكلفة 29

مقدمة

يعتبر الأردن من البلدان الرائدة في تعزيز الخطط الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. ففي العام 2017، أقرّ الأردن الخطة الوطنية الأردنية الأولى لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 (2018-2021)، بوصفها إطاراً شاملاً لتعزيز المشاركة الهادفة والمتكافئة للمرأة في الحفاظ على السلام والأمن وتعزيزهما في الأردن.

لقد اعدت الخطة الوطنية الأولى لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن والقرارات التسعة اللاحقة التابعة له[3]. وتؤكد هذه القرارات على الصلة بين المشاركة الفاعلة والمستدامة للمرأة في الجهود الرامية إلى منع نشوب النزاعات وحلها وإعادة إعمار ما دمّرته، ومشاركتها الكاملة في بناء السلام وحفظه. وتدعو هذه القرارات أيضاً إلى توسيع مشاركة المرأة وتعزيز دورها القيادي في وضع الاستراتيجيات التي تهدف إلى مكافحة التطرف والتطرف العنيف والإرهاب.

وشهدت الخطة الوطنية الأردنية الأولى تقدّماً ملحوظاً في تنفيذ الالتزامات الوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص والمسائل ذات الصلة بالمرأة والسلام والأمن، مدعوماً من قبل برنامج صندوق الدعم المشترك التابع للخطة الوطنية الأردنية [4]. هذا وقد، نوّه تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن المرأة والسلام والأمن بالخطة الوطنية الأردنية الأولى، ووصفها بأنها "ممارسة جيّدة تتضمن هدفاً محدداً يتعلق بمكافحة التطرف العنيف على نحو يستجيب لاحتياجات كلا الجنسين"، مضيفاً أنه "يوجد اعتمادات رُصدت لتنفيذها، وأن الخطة تحقق بالفعل نتائج إيجابية"[5].

وتتضمن أبرز النتائج التي تحققت في هذا المجال ما يلي:

- زيادة عدد النساء في القطاعات الأمنية والعسكرية، بما فيها القوات المسلحة الأردنية (الجيش العربي) ومديرية الأمن العام. وارتفع عدد المنتسبات إلى مختلف الأجهزة الأمنية والعسكرية الأردنية بمعدل 2.2 في المائة منذ عام 2017[6]. وعلى وجه التحديد، ارتفع عدد المنتسبات إلى مديرية الأمن العام من 4.77 إلى 6.2 في المائة، وإلى القوات المسلحة الأردنية من 6.8 إلى 9.6 في المائة. كذلك ارتفع عدد النساء في المناصب القيادية العليا والمناصب الرفيعة المستوى من 0.2 في 2017 إلى 1.64 في المائة ضمن القوات المسلحة الأردنية في 2021، وفي مختلف إدارات مديرية الأمن العام من 1.98 في عام 2020 إلى 2.3 في المائة في عام 2021.
- كذلك شهد تمثيل المرأة في بعثات الأمم المتحدة لحفظ السلام ازدياداً ملحوظاً، حيث ارتفع معدّل مشاركة المرأة في البعثات الى 8.65 في المائة في العام 2018 مع انطلاقة الخطة الوطنية الأردنية الأولى، إلى 11.5 في المائة في كانون الأول من العام 2021. كذلك ارتفعت النسبة المئوية للمنتسبات إلى بعثات حفظ السلام من 4.3 إلى 8.5 في المائة ضمن مديرية الأمن العام، ومن 13 إلى 14.5 في المائة ضمن القوات المسلحة الأردنية.
- أقرت كل من مديرية الأمن العام والقوات المسلحة الأردنية أول استراتيجية ادماج للنوع الاجتماعي للفترة 2021-2024، والتي أصبحت مكوّناً أساسياً في استراتيجيات قطاع الأمن وسياساته وعملياته. كذلك أقرت كل من مديرية

3 هيئة الأمم المتحدة للمرأة (بدون تاريخ)، القواعد والمعايير العالمية المتعلقة بالسلام والأمن. https://www.unwomen.org/en/what-we-do/peace-and-security/global-norms-and-standards#_WPS_resolutions.

4 أطلق برنامج صندوق التمويل الجماعي التابع للخطة الوطنية الأردنية الأولى في عام 2019 بدعم من كندا وفنلندا والنرويج وإسبانيا والمملكة المتحدة.

5 الأمم المتحدة، 2021. تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن المرأة والسلام والأمن، S/2021/827.

6 اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، 2022. تراجع معلومات النشاط المتعلقة بورش عمل الرصد والتقييم التابعة للخطة الوطنية الأردنية الأولى.

الأمن العام والقوات المسلحة الأردنية إطار تدريب استراتيجي لمستشاري نقاط تنسيق النوع الاجتماعي لإدماجه في مناهج مراكز التدريب الوطنية في القطاع الأمني.

- اكتسب ضباط مديرية الأمن العام والقوات المسلحة الأردنية الخبرات اللازمة ذات الصلة خلال جائحة كورونا، كما تم تسليط الضوء على الدور الهام الذي قاموا بتأديته في إطار الاستجابة للعدد المتزايد من القضايا الطبية وتلك المتعلقة بالعنف الأسري، فضلاً عن القضايا الأوسع نطاقاً المتعلقة بالأمن وحفظه.
- أعدّت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة خارطة المؤسسات التي تقدم خدمات عبر عدة قطاعات للنساء الناجيات من العنف ضد المرأة ونشرتها عبر وسائل التواصل الاجتماعي ومنصات وسائل الإعلام الرسمية.
- ارتفعت نسبة مخصصات المرأة في الموازنة الحكومية من 30.3 في المائة خلال عام 2021 إلى 30.4 في المائة في عام 2022[7]. وتبيّن هذه الزيادة الطفيفة الاستمرار في توجيه الاولويات بوضع المخصصات للمرأة في عملية تخطيط الموازنة، كما يُعزى ذلك بشكل أساسي أيضاً إلى استخدام مختلف المؤسسات للموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي. وطبقت أربع وزارات معنية (وهي التعليم والصحة والعمل والشؤون البرلمانية والسياسية) أدوات التحليل المبنية على النوع الإجتماعي والمؤشرات ذات الصلة في تخطيط الموازنة، من خلال الدعم التقني وبناء القدرات الذي قدمته هيئة الأمم المتحدة للمرأة.
- ازداد معدّل استخدام النساء في الأردن، بمن فيهن اللاجئات، لرقم الطوارئ الموحد 911 المخصص للإبلاغ عن العنف ضد المرأة والخدمات ذات الصلة عبر الإنترنت، وكذلك للمساعدة النفسية والاجتماعية، والمشورة القانونية وخدمات الإيواء المُقدّمة.
- ازداد تمثيل النساء في السلك القضائي بشكل ملحوظ، إذ بلغت نسبة النساء في هذا السلك 28 في المائة خلال عام 2021 مقارنة بنسبة 19 في المائة خلال عام 2017[8].
- عزز المعهد القضائي والمجلس القضائي جانب الاستجابة للاحتياجات المختلفة للجنسين في خدماتهما، وأدمجا التدريب على الاتصال المستجيب للاحتياجات المختلفة للجنسين في المناهج الوطنية لتدريب القضاة، الذي تضطلع به اللجنة القضائية المعنية بالنوع الاجتماعي والعدالة، المُنشأة حديثاً. ومنذ عام 2020، قام 359 مهنيّاً في قطاع العدالة، بمن فيهم 192 قاضياً و52 موظّفاً و62 طالباً في المعهد القضائي، فضلاً عن 53 من المدعين العامين وموظفي وزارة العدل، بتحسين مهاراتهم في مجال الاتصالات المستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وإدارة الإجهاد. كذلك وضع المجلس القضائي منهجاً دراسيّاً ذا صلة لتدريب الموظفين المشاركين في محاكمات العنف الأسري وأولئك المكلفين بإنفاذ القوانين.
- نجحت الحملات التي أطلقت عبر وسائل التواصل الاجتماعي ووسائط الإعلام للترويج للخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325، ولا سيما فيما يتعلق بتحدي الأعراف الاجتماعية السلبية والصورالنمطية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن. وفي إطار الاستراتيجية الوطنية للاتصال والدعم التابعة للخطة الوطنية الأردنية، ارتفعت التغطية الإعلامية للقضايا المتعلقة بالمرأة في مجال السلام والأمن بنسبة 10 في المائة؛ كما ازداد دعم الرجال للنساء العاملات في مجال السلام والأمن أكثر من 5 في المائة، وازداد دعم المرأة لأولئك النساء أكثر من 9 في المائة[9].
- اعتمدت وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج أول أداة وطنية لوضع منهج دراسي يستجيب لاحتياجات النوع الاجتماعي، بدعم تقني من هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو).
- تم إطلاق موقع ActivityInfo، وهو نظام فعال للمتابعة والتقييم ذي الصلة عبر الإنترنت[10]. وأدّى هذا النظام إلى تعزيز مهارات ومعارف الشركاء الوطنيين للخطة الوطنية الأردنية في مجال المتابعة والتقييم والإبلاغ والمساءلة، كما أسهم بشكل فعّال في توثيق الإنجازات التي تحققت في إطار الخطة الوطنية الأردنية الأولى.
- باتت الناجيات من العنف مطّلعات على كيفية الإبلاغ عن الحوادث المتعلقة بالعنف ضد المرأة وطلب الخدمات ذات الصلة. وبحسب بيانات مديرية الأمن العام، ارتفعت معدلات الإبلاغ عن حوادث العنف ضد المرأة بنسبة 37.67%

7 يبلغ إجمالي النفقات المقدّرة في الموازنة الوطنية للعام الحالي 10,668,232,000 دينار أردني، من ضمنها 3,248,267,065 دينار أردني مصنّفة كمخصصات للنساء. دائرة الموازنة العامة – قانون الموازنة العامة للسنة المالية رقم 2 لعام 2022.

8 المعهد القضائي، 2021.

9 مؤسسة أدفايس (Advvise)، 2020. مسح خط النهاية، كانون الثاني/يناير.

10 يعدّ ActivityInfo نظام رصد وتقييم عبر شبكة الإنترنت تديره اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة. ويهدف النظام إلى دعم شركاء الخطة الوطنية الأردنية لجمع البيانات المتعلقة بتنفيذ الخطة والإبلاغ عنها.

في المائة في عام 2021 مقارنة بعام 2018. وفي عام 2020 وحده، تلقى حوالي 68 منتسباً من مديرية الأمن العام و64 من وزارة التنمية الاجتماعية (بمن فيهم أفراد الشرطة والأخصائيون الاجتماعيون)، بالإضافة إلى 398 قاضياً ومدّعياً عامّاً وكاتب عدل، معارف ومهارات متخصصة بشأن كيفية التعامل مع حوادث العنف ضد المرأة .

هناك أيضاً العديد من الدروس التي يمكن تعلمها وتطبيقها من الخطة الوطنية الأردنية الأولى، بما في ذلك أهمية:

- العمل عبر مختلف القطاعات، بما فيها قطاع الأمن، لتوسيع نطاق الأدوار القيادية للمرأة.
- العمل عبر مختلف الوزارات، بما فيها وزارة التنمية الاجتماعية وغيرها، لتعميم المنظور المتعلق بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص في سياق قضايا المرأة والسلام والأمن.
- إنشاء شراكات ذكية مع المجتمع المدني والمنظمات النسائية لتقديم خدمات مستجيبة لقضايا المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص.
- مراعاة احتياجات مختلف فئات المجتمع الأردني، بما في ذلك الأكثر تهميشاً.
- إشراك الشباب، وكذلك الرجال والفتيان، في الجهود الرامية إلى تعميم مفهوم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص.
- العمل مع القطاع التعليمي لمراجعة المناهج الدراسية وإصلاحها، بحيث تشتمل على تصوّر أكثر استجابة لاحتياجات النوع الاجتماعي لأدوار الفتيات والفتيان.
- العمل مع القطاع القضائي لتدريب القضاة والموظفين المعنيين على التعامل مع قضايا العنف ضد المرأة بطريقة عادلة ومنصفة وشفافة على ضوء أحكام الدستور الاردني والتشريعات الوطنية.
- استخدام تأثير وسائل الإعلام لنشر رسائل المساواة والتنوع والشمول ذات الصلة.

وفي إطار الخطة الوطنية الأردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 (2022-2025) يسعى الأردن إلى البناء على هذه الدروس والنجاحات، وتجديد التزامه بمشاركة المرأة على جميع مستويات صنع القرار المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن، وتوسيع نطاق هذا الالتزام. ويقوم الأردن بذلك انطلاقاً من إيمانه بأن تمكين المرأة على جميع مستويات صنع القرار والمشاركة، يسهم بشكل أساسي في تحقيق سلام وأمن أكثر شمولاً واستدامة. ويركز الأردن على إشراك جميع النساء، بمن فيهن الشابات وأعضاء منظمات المجتمع المدني واللاجئات والنساء ذوات الإعاقة ، ولا سيما في سياق جائحة كورونا الحالية وتداعياتها، بما فيها انعدام الأمن الاقتصادي والصحي وانتشار العنف المبني على النوع الاجتماعي.

ويمكن دعم هذه الجهود من خلال الأطر الوطنية الفعّالة لحقوق الإنسان والمرأة في الأردن، بما فيها الاستراتيجية الوطنية للمرأة (2020-2025)، وسياسة تعميم منظور احتياجات النوع الاجتماعي، وخطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية (2020-2022)، والخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025). وتؤدي هذه الأطر الوطنية مجتمعة إلى خلق بيئة تمكينية وتعزيز الشراكات الاستراتيجية اللازمة لتيسير المشاركة النشطة للمرأة في تحديد ومعالجة احتياجاتها المتعلقة بالأمن، بالتوازي مع تعزيز المحاور الأربعة لقرار مجلس الأمن 1325 التي تتضمن المشاركة، والوقاية، والحماية والإغاثة، والإنعاش.

ألف. سياق الخطة الوطنية الأردنية

لا بد من مراعاة السياق الاجتماعي والسياسي للأردن، الذي يمثّل الخلفية المناسبة لتنفيذ الخطة الوطنية الأردنية الثانية. وتطرح الحقائق الراهنة على أرض الواقع تحديات أمام البيئة الداعمة التي تحكم تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية الثانية، بما في ذلك أهداف هذه الخطة وغاياتها.

1. جائحة كورونا

شهد عام 2020 ارتفاعاً حاداً في معدلات انتشار جائحة كورونا. وبحلول نهاية عام 2020، بلغ عدد المصابين بفيروس كورونا ومتحوراته في جميع أنحاء العالم 70 مليوناً، قضى منهم حوالي مليوني نسمة[11]. ولغاية عام 2022 سجّل الأردن 1746997 حالة إصابة مؤكدة بفيروس كورونا المستجد، ناهيك عن 14122 حالة وفاة وفق موقع وزارة الصحة الأردنية[12]، وهي الجهة الرسمية والمرجع للاحصائيات المتعلقة بأزمة كورونا.وقد أثرت جائحة كورونا، وما نجم عنها من إغلاقات وحجر صحي، على الحياة اليومية للأفراد في الأردن، إذ ترتبت عليها عواقب اجتماعية واقتصادية واسعة النطاق. وتعطل تقديم بعض الخدمات، كما تعاظمت المخاطر الاقتصادية والصحية والشخصية كافة.

وأثرت الجائحة على النساء بشكل خاص، إذ ارتفعت معدلات حوادث العنف ضد المرأة والعنف الأسري بشكل ملحوظ خلال فترة الجائحة. وارتفع معدل الإبلاغ عن حوادث العنف الأسري بنسبة 33 في المائة خلال فترة الحجر الصحي في العام 2020 مقارنة بمعدلاته في نفس الفترة من العام 2019 حيث أُبلغ عن 1,534 حادثة مؤكّدة. وأدت تدابير الإغلاق والطوارئ إلى زيادة مخاطر حدوث العنف الأسري، فضلاً عن الآثار السلبية على الأمن الغذائي والاقتصادي. وفي هذا الإطار، تواجه اللاجئات والنساء في المناطق الريفية صعوبات في الوصول إلى الخدمات والمعلومات. وخلُص تقييم سريع لآثار جائحة كورونا على الفئات الهشة من اللاجئات السوريات والنساء الأردنيات، الذي أجرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الأردن خلال شهر أيلول/سبتمبر 2021، إلى تعرض النساء لتزايد مخاطر حدوث العنف الأسري بالاضافة الى الآثار السلبية على الأمن الغذائي والاقتصادي نتيجة لاجراءات الحظر والحجر الصحي، وبالتوازي مع تزايد مخاطر حدوث العنف الجسدي والنفسي كلما ازداد حجم الأسرة[13].

كذلك أثّر انخفاض مصادر الدخل الثابتة، الذي يُعدّ من أبرز التداعيات الأخرى للجائحة، على النساء بشكل غير متكافئ، سواء فيما يتعلق بفقدان الوظيفة أو الاضطرار إلى تحمل قدر غير متناسب من المسؤوليات المنزلية. وقد فاقم ذلك ملازمة الأولاد المنزل بعيداً عن المدرسة، وعمل الراشدين من البيت (عن بعد) خلال فترات الإغلاق الممتدة، ما أدى إلى تزايد أعباء العمل المنزلي، بما في ذلك مهام التنظيف وتزويد الأسرة بالغذاء ورعاية الأطفال. كذلك فقد الكثير من الرجال وظائفهم، مما أدى إلى زيادة الضغوط المالية على الأسر، وشعورهم المحتمل بالعجز بسبب عدم قدرتهم على توفير المستلزمات المادية للأسرة. ولا شك أن لهذه العوامل أثر سلبي، إذ تزيد من خطر حدوث العنف الأسري.

لقد قامت الحكومة الأردنية والقطاعين الامني والعسكري ومنظمات المجتمع المدني بالتجاوب مع هذه التحديات. ونُظّم عدد من الخدمات مثل الاستشارات الطبية عبر الإنترنت، كما استهدفت جهود التوعية المجتمعات المتضررة بشكل خاص. ويعزى الفضل في إنجاح خطة الاستجابة الطارئة لجائحة كورونا في الأردن إلى الدور الهامّ الذي أدّاه إطار عمل الخطة الوطنية الأردنية الأولى لتفعيل القرار 1325، علماً أنها تعدّ واحدة من أوائل الخطط في المنطقة والعالم التي

11 منظمة الصحة العالمية، 2020. لوحة متابعة فيروس كورونا [حُدّثت البيانات بتاريخ 11 كانون الأول/ديسمبر 2020].

12 موقع وزارة الصحة الأردنية https://corona.moh.gov.jo/ar

13 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2021. تقييم أثر جائحة كوفيد-19 على الفئات الهشة من النساء في الأردن لعام 2021 (أيلول/سبتمبر 2021). https://jordan.unwomen.org/en/digital-library/publications/2021/2021-assessment-of-the-impact-of-covid-19-on-vulnerable-women-in-jordan

تضمنت تدابير مستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين في مواجهة الأزمة. وقد لعب القطاع الأمني الممثل بمديرية الأمن العام/إدارة حماية الاسرة في خط الدفاع الاول – والنساء من بينهم على وجه الخصوص – دوراً مهماً في الاستجابة لجائحة كورونا وفي تقديم الخدمات فضلاً عن جهودهم في التعامل مع حالات العنف الأسري، حيث قامت مديرية الامن العام\إدارة حماية الأسرة والاحداث برفع جاهزية جميع العاملين وتشكيل فرق عمل متخصصة ومتكاملة (شرطية، اجتماعية، نفسية) مكونة من الذكور والإناث تغطي كافة أنحاء المملكة وتعمل على مدار الساعة مزودة بأدوات السلامة العامة ووسائط النقل التي تمكنهم من الاستجابة لحالات العنف الأسري من خلال التعامل معها في المنازل -نظراً لعدم قدرة المواطنين مراجعة الأقسام بسبب حظر التنقل- وتقديم الدعم الاجتماعي والنفسي اللازم واصطحاب الحالات التي تستدعي النقل إلى الأقسام أو المستشفيات لتلقي الخدمات الصحية والتنسيق مع المحاكم والحكام الإداريين إذا دعت الحاجة ومتابعة الحالات لحين استقرارها وإيصالهم إلى منازلهم.

وقامت مديرية الامن العام\إدارة حماية الأسرة والاحداث بعقد اجتماع فوري عالي المستوى عن بُعد مع الشركاء مقدمي الخدمة لعمل خطة تدخل شاملة نظراً لتوقفهم عن تقديم الخدمات لعدم مقدرة موظفيهم على التنقل حيث قامت الإدارة بمساندتهم ونقل موظفيهم وتزويدهم بأدوات السلامة العامة ليلتحقوا بالفرق المشكلة من قبل الإدارة لتقديم خدمة فضلى أثناء الجائحة.

علاوة على ذلك، قامت مديرية الأمن العام برفع مستوى بلاغات العنف الأسري للأولوية الأولى على نظام تلقي البلاغات الموحد 911 لتستجيب كافة الوحدات الشرطية الأقرب للموقع لمنع تفاقم العنف والسيطرة عليه لحين وصول الفرق المتخصصة من كوادر ادارة حماية الأسرة والاحداث، كما تم رفد غرفة العمليات الرئيسة التابعة لإدارة حماية الاسرة والاحداث بالأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين للتعامل مع استفسارات المواطنين حول القضايا والمشاكل الاجتماعية التي تواجههم أثناء فترة الحظر أو وجود خلافات أسرية بسيطة من خلال تقديم المشورة والنصح والإرشاد والدعم النفسي والاجتماعي لهم هاتفياً.

كذلك أشيد بدور هذا الإطار في صياغة شكل الاستجابات، ورصد التقدم المحرز، وقياس الفعالية، وإشراك مجموعة واسعة من الجهات المعنية، بمن فيهم منظمات المجتمع المدني والمنظمات النسائية في مجال السلام والأمن، ولا سيما في فترات الازمات14،15. ومع ذلك، لا تزال جائحة كورونا تشكل مصدراً للتحديات أمام إيجاد الظروف الداعمة لتحقيق أهداف الخطتين الوطنيتين الأردنيتين الأولى والثانية وغاياتهما ونتائجهما على نحو فعال.

2. أزمة اللاجئين

بالنظر إلى أن الأردن يُصنّف من بين الدول التي تستضيف أكبر نسبة من اللاجئين مقارنة بعدد سكانها في العالم، يلتزم الأردن بتقديم الدعم للاجئين على أراضيه. ويستضيف الأردن أكثر من 1,360,815 لاجئ مسجّل وغير مسجل لدى الأمم المتحدة[16] (763,238 لاجئ مسجل) و (687,577 لاجئ غير مسجل)، ويعيش حوالي 81.7 في المائة من

14 تراجع ملاحظات المسؤولين رفيعي المستوى في الاحتفال بالذكرى العشرين لصدور قرار مجلس الأمن 1325 المرأة والسلام والأمن، الذي استضافته القوات المسلحة الأردنية ومديرية الأمن العام الأردنية، في عمّان، الأردن خلال شهر تشرين الأول/أكتوبر 2021.

15 المرصد العالمي للاستجابة المعنية بالنوع الاجتماعي لجائحة كوفيد-19 الذي أطلقته هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي https://data.undp.org/gendertracker/ ، والذي سلط الضوء على أن الأردن اعتمد أكبر عدد من التدابير المراعية للنوع الاجتماعي في عام 2020. وقد حُدّثت الأرقام بعدئذ، وربما تغيرت النسبة ذات الصلة نتيجة لذلك.

16 مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، 2020. "المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين يختتم زيارته إلى الأردن بالدعوة إلى التضامن في ظلّ أزمة جائحة كوفيد-19"، أيلول/سبتمبر. https://www.unhcr.org/en-us/news/press/2020/9/5f60a7524/un-refugee-chief-concludes-jordan-visit-call-solidarity-amid-covid-crisis.html#:~:text=Jordan%20currently%20hosts%20around%20750%2C000,its%20longer%2Dterm%20economic.20impact%

اللاجئين المسجّلين لدى الأمم المتحدة في الأردن خارج المخيّمين الرسميّين للاجئين[17]، ويقيمون بشكل أساسي في المناطق الحضرية والريفية في المحافظات الشمالية داخل الأردن[18].

ويواجه هؤلاء اللاجئين تحديات فريدة، بما فيها العوائق التي تحول دون وصولهم إلى الخدمات الأساسية، وتأمين الاحتياجات المعيشية الأساسية، بالإضافة إلى الضغوط النفسية الناجمة عن النزوح[19]. وفي حالات النزوح، تكون النساء والفتيات تحديداً عرضة لازدياد مخاطر الإيذاء الجنسي والبدني والنفسي، ومع ذلك تظل فرصهن في الوصول إلى الأماكن الآمنة أو الخدمات الاجتماعية ذات الصلة محدودة[20]. لقد شكّلت اللاجئات في الأردن محوراً رئيسياً لتقييم سريع أجرته هيئة الأمم المتحدة للمرأة حول تأثير جائحة كورونا على الفئات الضعيفة والمهمشة من اللاجئين السوريين والمواطنين الأردنيين في عام 2020. وخلُص التقييم إلى أن تدابير الحجر الصحي في الأردن زادت مخاطر تعرّض النساء لحوادث العنف القائم على التمييز ضد المرأة، بما في ذلك العنف الأسري[21]. ويذكر أنه حتى في ظل جائحة كورونا، تشكّل النتيجة الثالثة من الخطة الوطنية الأردنية بشأن توفير الخدمات الإنسانية المستجيبة للمساواة بين الجنسين، إطاراً ضرورياً للتغلب على بعض هذه التحديات التي ارتبطت بالجائحة وما نجم عنها من تدابير الحجر الصحي.

كذلك يعدّ اللاجئون أحد مجالات التركيز المختارة في الخطة الوطنية الأردنية الثانية (2022-2025). وقد تجلى التزام الأردن تجاه اللاجئين المقيمين فيه من خلال إقرار خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية (2020-2022)، التي تعدّ بمثابة إطار استجابة وطني شامل ومنسق يهدف إلى معالجة احتياجات اللاجئين السوريين والمواطنين الأردنيين الأكثر ضعفاً الذين تأثروا بالأزمة السورية.

3. الوقاية من التطرف العنيف

تعدّ الوقاية من التطرف العنيف أحد المحاور ذات الأولوية في الخطة الوطنية الأردنية الأولى، بالنظر إلى السياق الاجتماعي والاقتصادي العالمي والإقليمي ذي الصلة الذي كان سائداً أثناء صياغتها واعتمادها (2018/2017). وبسبب النزاع والحرب في المنطقة، تنامى التطرّف العنيف، ما أدى إلى بروز ظاهرة الإرهاب وتعاظم عدد اللاجئين القادمين من الجمهورية العربية السورية وغيرها من البلدان المجاورة. ويؤثر التطرف العنيف على النساء والفتيات بشكل مختلف، بما في ذلك على صحتهن وتعليمهن ومشاركتهن في الحياة العامة، كما أكد على ذلك قرار مجلس الأمن رقم 2242 (2015). وتشكّل النساء غالباً أهدافاً مباشرة للجماعات الإرهابية، التي تستخدم العنف الجنسي والعنف القائم على التمييز ضد المرأة، بما في ذلك الاغتصاب والاستغلال والاستعباد الجنسي وزواج القاصرات والاتجار بالبشر، كتكتيكات استراتيجية للترهيب والتسلّط[22].

---

17 يوجد مخيمان رسميان للاجئين السوريين في الأردن، وهما مخيم الزعتري الذي يقع في شمال الأردن والذي يستضيف 80,000 لاجئ، ومخيّم الأزرق، الذي يقع في شمال شرق الأردن، والذي يستضيف حوالي 38,000 لاجئ.
https://www.unhcr.org/jo/refugee-camps#:~:text=Jordan%20is%20home%20to%20Za,north%2Deast%20of%20the%20country.

18 فرقة العمل الأردنية المعنية بنظام إدارة المعلومات المتعلقة بحوادث العنف القائم على النوع الاجتماعي، 2019. التقرير السنوي، 2019.
https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/75705.pdf.

19 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2013. التقييم المشترك بين الوكالات لحوادث العنف القائم على النوع الاجتماعي وحماية الأطفال في مخيمات اللاجئين السوريين في الأردن، مع التركيز على الزواج المبكر، ص. 2.

20 المرجع نفسه، ص. 2.

21 هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2020. التقييم السريع لأثر جائحة كوفيد-19 على الفئات الهشة من النساء في الأردن لعام 2021 (نيسان/أبريل).
https://jordan.unwomen.org/en/digital-library/publications/rapid-assessment-of-the-impact-of-covid19-on-vulnerable-women-in-jordan

22 لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، 2020. "موجز سياسات حول نهج يراعي قضايا المساواة بين الجنسين في إطار منع التطرف العنيف في المنطقة العربية".

وتعدّ الوقاية من التطرف العنيف مسألة ذات أولوية في الخطة الوطنية الأردنية الثانية، إذ ان مخاطر التطرف العنيف مازالت قائمة. ويلتزم الأردن بمعالجة الأسباب الكامنة وراء التطرف العنيف وفهم أدوار المرأة بوصفها عنصر مؤثر وفاعل في مكافحته[23]. وتؤمن الخطة الوطنية الأردنية الثانية بتعزيز ثقافة السلام واللاعنف والقبول والتسامح والتنوع في جميع أنحاء المملكة كوسيلة للوقاية ومكافحة التطرف العنيف. وتؤدي عدم المساواة الهيكلية والجنسانية إلى زعزعة استقرار المجتمعات المحلية وتفاقم مواطن ضعفها أمام التطرف العنيف. كما ثبُت ان إشراك مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة – مثل مركز السلم المجتمعي المجتمع المدني والشباب والرجال والفتيان ورجال الدين وقادة المجتمع – له دور فعّال في الوقاية من التطرف العنيف. وشملت الجهود الناجحة السابقة العمل مع الرجال والفتيان لفهم أفضل لما يدفعهم إلى التطرف العنيف، وتوعيتهم برسائل المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص والذكورة الإيجابية، فعلى سبيل المثال قام مركز السلم المجتمعي من خلال محاور عمله المتمثلة بالمحور الوقائي والتثقيفي، والمحور الإعلامي، ومحور بناء القدرات، باستهداف كافة شرائح المجتمع من خلال فريق عمل متخصص في مجال مكافحة الفكر المتطرف من كافة جوانبه الدينية والأمنية والنفسية والإجتماعية والإلكترونية والإعلامية؛ حيث تجاوز عدد المستفيدين من نشاطات المركز منذ نشأنه ولغاية تاريخه نصف مليون مستفيد من كافة المؤسسات المدنية والعسكرية.

إن دعم مساواة المرأة وتمكينها بهذه الطريقة سيساهم في تعزيز قدرة الفرد والمجتمع على الصمود في وجه التطرف العنيف، ويقلل من العنف المُتكبد، وخاصة ضد النساء. كذلك سيعظم من الدور الفعال الايجابي للمرأة كصانعة للتغيير في مجال تعزيز السلام والاستقرار والمساعدة في الحد من التطرف العنيف داخل مجتمعاتها.

باء. منهجية الخطة الوطنية الأردنية

تم اعداد الخطة الوطنية الأردنية الثانية بنهج تشاوري وتشاركي. ومن خلال دعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومنظمة الإسكوا، أجرت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة تقييماً سريعاً لتنفيذ الخطة الوطنية الأردنية الأولى خلال (2018-2021)، من أجل تحديد التقدم المحرز والفرص والدروس المستفادة والتحديات التي واجهتها الخطة خلال جائحة كورونا على وجه التحديد. وجاء ذلك بهدف تسليط الضوء على الأولويات الوطنية، مما مهد الطريق لمشاورات وطنية. وتمحور التقييم حول ثلاثة مجالات رئيسة هي: (أ) الأمن الشامل؛ (ب) إدارة الأزمات والصراعات؛ (ج) الأعراف والمعايير الاجتماعية.

وفي هذا السياق، قامت اللجنة الوطنية بعقد 15 جلسة تشاوريه وطنية (عبر الإنترنت وبشكل حضوريّ) خلال شهري أيلول وتشرين الأول 2021. هدفت المشاورات إلى إجراء تقييم للخطة الوطنية الأردنية الأولى وتحديد أبرز العناصر التي ينبغي تضمينها في الخطة الوطنية الأردنية الثانية. وشاركت في هذه المشاورات مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة (244 ممثلاً منهم 204 نساء و40 رجلاً) بمن فيهم منتسبي قطاع الأمن (مديرية الأمن العام والقوات المسلحة الأردنية)، والوزارات (مثل العدل والتعليم و والأوقاف وغيرها)، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية، ووسائل الإعلام، والجماعات البيئية، ومجموعات الشباب، والأشخاص ذوي وذوات الإعاقة، واللاجئين واللاجئات من مختلف المحافظات[24]. شكلت نتائج هذه المشاورات الوطنية الأساس الذي تستند إليه الخطة الوطنية الأردنية الثانية وأولوياتها الوطنية.

ونظمت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ورشتي عمل مخصصتين لتطوير مؤشرات الخطة الوطنية الأردنية الثانية، اللتين عقدتا خلال شهري كانون الأول 2021 وشباط 2022. وشارك في ورشتي العمل أعضاء من الائتلاف الوطني من مجموعات العمل الفنية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 (وهو فريق

23 اطّلع على الركيزة الخاصة بالنساء والأطفال في خطة العمل الوطنية الأردنية لمنع التطرف العنيف.
24 يتألف الأردن من 12 محافظة هي: عجلون وعمّان والعقبة والبلقاء وإربد وجرش والكرك ومعان ومأدبا والمفرق والطفيلة والزرقاء.

استشاري يتألف من أصحاب المصلحة من القطاع الأمني والعسكري والوزارات ومنظمات المجتمع المدني) وأصحاب المصلحة المختصين خارج الائتلاف.

1. الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 ونتائجه المستهدفة

ألف. المحاور

تقوم الخطة الوطنية الأردنية الثانية، على غرار الخطة الوطنية الأردنية الأولى التي سبقتها، على أربع محاور هي: المشاركة، والوقاية، والحماية، والتعافي والاغاثة، التي استُمدّت من قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 حول المرأة والسلام والأمن. وتستند هذه المحاور إلى فرضية مفادها أن مشاركة المرأة على جميع المستويات، بدءاً من المجتمع المحلي وصولاً إلى عمليات صنع القرار على أعلى المستويات، بالتوازي مع دورها الإيجابي في المسائل المتعلقة بالأمن والإنعاش الاقتصادي والحكم الرشيد وإصلاح قطاع العدالة وبناء السلام ومنع نشوب النزاعات، ستؤدي إلى تعزيز فرص تحقيق سلام مستدام وطويل الأمد.

> *وإذ يؤكد مجدداً الدور الهام للمرأة في منع الصراعات وحلها وفي بناء السلام، وإذ يشدد على أهمية مساهمتها المتكافئة ومشاركتها الكاملة في جميع الجهود الرامية إلى حفظ السلام والأمن وتعزيزهما، وعلى ضرورة زيادة دورها في صنع القرار المتعلق بمنع الصراعات وحلها.*
>
> *وإذ يسلم بأنه من الممكن أن يؤدي فهم آثار الصراع المسلح على المرأة والفتاة، وتوفير ترتيبات مؤسسية فعالة لضمان حمايتهما ومشاركتهما الكاملة في عملية إحلال السلام، إلى الإسهام بدرجة كبيرة في حفظ السلام والأمن الدوليين وتعزيزهما*[25].

وعلى وجه التحديد، تقوم المحاور الأربعة على ما يلي:

- **المشاركة**، وحث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ضمان زيادة تمثيل المرأة على جميع مستويات صنع القرار في المؤسسات والآليات الوطنية والإقليمية والدولية لمنع الصراعات وإدارتها وحلها.
- **الوقاية**، من خلال إعادة التأكيد على أهمية تعزيز مساواة المرأة وتمكينها وإشراكها في الجهود المتعلقة بحل النزاعات و حفظ السلام.
- **الحماية**، وضمان إمكانية وصول النساء إلى الخدمات المتوافرة التي تركز على رفاههن العام، بما في ذلك في حالات الطوارئ والحالات الإنسانية، مثل مخيمات اللاجئين.
- **التعافي والإغاثة**، مع التشديد على أنّه ينبغي أن يُتاح للمرأة إمكانية الوصول المتكافئ إلى جهود التعافي، وعلى أن تُدمج المرأة والمنظورات المتعلقة بالاستجابة للاحتياجات المختلفة للجنسين في جهود الإغاثة والتعافي والتخطيط.

وإلى جانب المحاور الأربعة، يدعو القرار جميع الأطراف إلى اتخاذ تدابير خاصة لحماية النساء والفتيات من جميع أشكال العنف المبني على النوع الاجتماعي، ولا سيما الإغتصاب وغيره من أشكال الاعتداء الجنسي، في حالات النزاع المسلح. وتعدّ المفاهيم آنفة الذكر ذات صلة وقابلة للتطبيق على وجه التحديد بالنسبة للأردن، الذي عانى من أزمة طويلة الأمد

25 S/RES/1325.

ونزاع وتدفق للاجئين إلى داخل أراضيه. ويلتزم الأردن بالمضي في تنفيذ قرار مجلس الأمن 1325 والمشاركة الكاملة والمتكافئة للمرأة في صنع السلام وبنائه لبلوغ سلام مستدام.

باء. المبادئ ذات الصلة

تشكل المبادئ التالية الركائز الأساسية التي بُنيت عليها الخطة الوطنية الأردنية الثانية:

- **الأمن الشامل:** يتجاوز مفهوم الأمن في سياق جدول أعمال المرأة والسلام والأمن المعنى التقليدي ضيق النطاق للأمن بعينه الذي يشتمل على القطاعين الأمني والعسكري، إذ يتضمّن أيضاً الأمن بمعناه الأوسع والأشمل، الذي يشتمل على الأمن الشخصي والاجتماعي والبيئي والاقتصادي والصحي، والحفظ من العنف والاتجار بالبشر، وغير ذلك. كذلك ينبغي أن يتضمّن الأمن الشامل بالضرورة منظور التكافؤ بين الجنسين وفهماً للأمن من منظور المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ، الذي يأخذ في الاعتبار احتياجات المرأة وواقعها.
- **التنوّع والإدماج وإمكانية الوصول**: يأخذ التنوع في الاعتبار الهويات المتقاطعة التي تساعد على صياغة شكل الواقع الشخصي والمشترك مثل السنّ والجنس والعرق والإعاقة والجنسية والانتماءات الإثنية. ويضمن الإدماج وجود بيئة داعمة يشعر فيها كل شخص بأنه مرحّب به، وبأن صوته مسموع، وبأنه مقدّر ويتلقى الدعم، بما يساعد على تسهيل المشاركة الكاملة والمتكافئة للأفراد. كما يشير مفهوم التنوع والإدماج، وبما يتفق مع أحكام الدستور الأردني والتشريعات الوطنية، إلى الحاجة إلى ضمان جعل البرامج في متناول الجميع، رغم اختلاف قدراتهم ولغاتهم ومواقعهم وحالتهم الاقتصادية ووضع الجنسية الخاص بهم في جميع أنحاء الأردن. ويستند هذا المفهوم إلى مبدأ الحرص على عدم إغفال أحد، وهو النهج الذي تقوم عليه خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة التابعة لها، وتحديداً ضمان عدم إغفال الفئات الأكثر فقراً وتهميشاً.
- **الشفافية والمساءلة:** تتعلق الشفافية بالقرارات والعمليات التي ينبغي أن تتم بطريقة مفتوحة وعلنية، مما يضمن أن المعلومات المتعلقة بهذه القرارات متاحة للجميع بسهولة وعلى نطاق واسع. وتشير المساءلة إلى إمكانية مساءلة الأفراد عن القرارات المتخذة، وإلى وجود آلية للانتصاف والحوار والتحقق، متى برزت الحاجة أو الرغبة ذات الصلة.
- **اللامركزية :** يشير هذا المبدأ إلى سلطة وإدارة ومراكز صنع القرار التي تتجاوز نطاق المقر المركزي للحكومة في العاصمة-عمان، وتمتد إلى مناطق ومحميات نائية في جميع أنحاء الأردن.
- **المواءمة مع السياق المحلي**: تشير إلى تحديد الأولويات والتنفيذ البرنامجي والحوكمة والتوعية النابعة من السلطات المحلية والمنظمات عينها التي تنسج أوثق الروابط مع المجتمع.
- **البيئة الداعمة:** تبرز الحاجة إلى وجود العناصر المناسبة لتحقيق النتائج والأهداف المعلنة والحفاظ عليها، وتهيئة بيئة داعمة للمساواة بين الجنسين، وإنشاء قيادة ومشاركة هادفة في صنع السلام وبنائه. وينبغي أن تقوم هذه البيئة على عدة عناصر، بما فيها توافر الموارد والتشريعات والدعم وأسلوب التفكير الملائم والهياكل الأساسية اللازمة لتحقيق هذا التغيير المجدي وإدامته. كذلك تدعو هذه البيئة الداعمة إلى تحديد ومعالجة القيود التي تحول دون مشاركة المرأة بشكل متكافئ عبر جميع مستويات صنع القرار على نحو فعال.

جيم. مجالات التركيز

تركّز الخطة الوطنية الأردنية الثانية بشكل خاصّ على المجالات التالية عند تنفيذ أجندتها التي تمتد على أربع سنوات:

- **إدماج الجميع ومشاركتهم:** يكفل تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية الثانية إشراك جميع النساء، بمن فيهن الشابات، والنساء ذوات الإعاقة، واللاجئات، والنساء الحضريات/الريفيات، أو غيرهن من النساء الضعيفات و/أو المهمشات، في تصميم

الاستراتيجيات وإدارتها وتنفيذها. وينبغي أن تُدرج أيضاً احتياجات الرجال والفتيان وأوضاعهم، بوصفهم حلفاء ومستفيدين على حد سواء، في هذا التنفيذ. ولا شكّ أن مثل هذا النهج يضرب جذوره في مبادئ التنوع والشمول وإتاحة الوصول المبينة أعلاه.

- **العنف المبني على النوع الاجتماعي:** تركز الخطة الوطنية الأردنية الثانية بشكل خاص على ضمان توافر خدمات تراعي المساواة بين الجنسين لجميع النساء في الأوضاع الإنسانية وحالات الصراع، بمن فيهن اللاجئات. وينبغي أن تركز الخطة أيضاً على برامج مكافحة العنف القائم على التمييز ضد المرأة، التي تنطوي على العمل مع المجتمع المحلي لتعزيز تكافؤ المعايير الثقافية فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص.
- **المساواة بين الجنسين والمناخ والأمن:** تركز الخطة الوطنية الأردنية الثانية على الأبعاد الجديدة للمساواة بين الجنسين والمناخ والأمن وروابطها ومشاركة المرأة بصورة مجدية في عمليات التخطيط وصنع القرار.
- **الشراكة والتعاون:** تضع الخطة الوطنية الأردنية الثانية من ضمن أولوياتها تعزيز شراكات قوية مع مختلف الفئات والمجموعات في جميع أنحاء المملكة عند وضعها موضع التنفيذ. ويشمل ذلك إقامة علاقات متينة مع الجماعات والمنظمات المجتمعية والنسائية.

دال. النتائج

النتيجة 1: القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة مستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وتشارك فيها النساء بفاعلية على جميع المستويات.

من أجل تحقيق سلام وأمن مجديين ومستدامين، لا بد أن تستجيب القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والقضائية الأردنية للاحتياجات المختلفة للجنسين، وأن تراعي احتياجات جميع النساء، بمن فيهن الأكثر تهميشاً. ويتطلب ذلك تدريباً مستمرّاً على التوعية و/أو دعماً من أعلى المستويات الحكومية والقيادية.

ولا يقل أهمية عن ذلك تمكين المرأة من إثبات وجودها بنفسها والحفاظ عليه عبر جميع مستويات صنع القرار في مختلف هذه القطاعات. ويتطلب ذلك بناء قدرات هادفة في مجال تمكين المرأة والتدريب على القيادة للنساء المستفيدات، ومواصلة تقديم الدعم لهن بمجرد وصولهن إلى المناصب القيادية. ويتطلب ذلك أيضاً توفير الدعم الهيكلي اللازم للمرأة، مثل تأمين دور الحضانة ورياض الأطفال في أماكن العمل. ولا بد من تلقي الرجال أيضاً التدريب اللازم لتوعيتهم بقضايا الجنسين، حتى يتمكنوا من تقدير الدور الحيوي للمرأة في تحقيق السلام والأمن والحفاظ عليهما. ومع تبدّل نظرة الرجل أكثر فأكثر إلى المرأة ليراها شريكة مساوية له، سيُفسح المجال لإدماجها بشكل أكبر وتحقيق ذاتها واستبقائها في العمل على جميع المستويات لتساهم في الجهود المبذولة في مجال السلام والأمن.

وسينتج عن القيام بما ورد بيئة تعطي الأولوية لعمل المرأة، بدلاً من تصنيفها كمجرد أداة أو متلقية للمبادرات المحددة الأهداف. وسيؤدي ذلك أيضاً إلى اعتماد سياسات واستراتيجيات وخطط أكثر مراعاةً للاحتياجات المختلفة للجنسين وتعديلها وتنفيذها من قبل القطاعات العسكرية والدبلوماسية والقضائية الأردنية. كذلك، سيهيئ ذلك بيئة داعمة لتَقدّم المرأة وتوليها مهام قيادية في مختلف القطاعات، وستُمنح المرأة فرصاً متكافئة للمشاركة والقيادة في عمليات بناء السلام وحفظه والبعثات الدبلوماسية والوساطة والمفاوضات وحل النزاعات على المستوى الوطني والإقليمي والدولي.

النتيجة 2: تشارك المرأة بفاعلية في أطر صنع القرار للوقاية من الأزمات والاستجابة لها، وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ (بما في ذلك الكوارث الطبيعية والأوبئة والنزاعات المسلحة)، وضمان مراعاة الاحتياجات المختلفة للجنسين.

تتطلب فترات الأزمات وحالات الطوارئ، بما في ذلك الكوارث الطبيعية وتغيّر المناخ والأوبئة والنزاعات المسلحة، وضع خطط استجابة شاملة تراعي الاحتياجات المختلفة للجنسين. وينبغي أن توضع خطط الاستجابة هذه مسبقاً، وأن تُحدّد بوضوح خطواتها، ومسارات الإحالة الخاصة بها، والمستفيدين منها وتدفقات التمويل ذات الصلة. وينبغي ألا تقوم هذه الخطط على أساس التفاعل (التكيف) فحسب، بل أن تتسم بطابع وقائي أيضاً، كما يحدث في حالات التخفيف من حدة الكوارث أو الأزمات البيئية من خلال الاستثمار في الطاقة المتجددة والاعتماد الذاتي في مجال الزراعة[26].

وينبغي مراعاة احتياجات المرأة وإدراجها كمستفيدة من هذه الخطط، بما في ذلك متطلبات النساء ذوات الإعاقة والنساء والمهمشات، مثل اللاجئات، أو النساء اللاتي يعشن في المناطق النائية أو الريفية. وينبغي الحرص على ضمان وصول جميع النساء إلى الخدمات، بمن فيهن النساء اللواتي لديهن أكثر من إعاقة.

وينبغي أيضاً أن تهدف خطط الاستجابة للأزمات إلى معالجة آثار هذه الأزمات وتغيّر المناخ وحالات الطوارئ بما يتجاوز الاحتياجات المادية والاجتماعية والطبية المباشرة للمرأة. كذلك ينبغي أن تأخذ هذه الخطط في الاعتبار التداعيات الاقتصادية المتوقعة لمثل هذه الأزمات، وازدياد حوادث العنف المبني على النوع الاجتماعي، ولا سيما في أوقات الأزمات، نتيجة عوامل لا تعد ولا تحصى، مثل تفاقم الضغوطات التي تعمل كمحفزات للعنف والتمييز المبني على النوع الاجتماعي.

وينبغي أيضاً ألا يُنظر إلى المرأة بوصفها مستفيدة من هذه الخطط فحسب، بل ينبغي أن تؤدي أيضاً دوراً نشطاً في تصميم الخطط عينها وإدارتها وتنفيذها. وينبغي تشجيع الشراكات الذكية والتعاون بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، بما لها من حضور قوي وروابط مع المجتمعات المحلية، عند وضع خطط الاستجابة للأزمات والطوارئ وتنسيقها وتنفيذها.

وينبغي دعم النساء والفئات المهمشة وتشجيعهن على المشاركة بصورة مجدية في العمليات ذات الصلة بوضع السياسات والتخطيط فيما يتعلق بتغيّر المناخ على المستوى الوطني. كذلك ينبغي دعم المنظمات والشبكات النسائية في جهود المناصرة التي تبذلها للتصدي للمخاطر الأمنية المتعلقة بتغيّر المناخ.

النتيجة 3: يمكن للنساء والفتيات في الأردن، وخاصة من الفئات المهمشة، الوصول بأمان إلى الحماية الاجتماعية المستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وكذلك الخدمات الأساسية والإنسانية (بما في ذلك خدمات الإيواء والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والحماية الاجتماعية).

ينبغي إتاحة الخدمات الإنسانية المراعية للاحتياجات المختلفة للجنسين وتمكين جميع الأردنيين من الوصول إليها، ولا سيما النساء والفتيات المهمشات في الأردن.

وينبغي أن تُقدّم الخدمات في مختلف المجالات، بما فيها الطبية والنفسية والقانونية لتوفير الدعم التام واللازم. وينبغي أيضاً توسيع نطاق هذه الخدمات، سواء فيما يتعلق بحجمها أو بكميتها وإمكانية الوصول إليها، بحيث تتوافر في مختلف المواقع والمحافظات خارج عمان والمدن الرئيسية. وينبغي ألا تكون المرأة متلقية لهذه الخدمات فحسب، بل أن تنخرط في آلية تقديمها، كما ينبغي أن تتلقى المنظمات النسائية التمويل اللازم بصورة مباشرة أيضاً. وينبغي أيضاً جعل هذه الخدمات في

26 في سياق تغيّر المناخ، يعرّف التكيّف بأنه عملية التأقلم مع النظم الطبيعية أو البشرية في سياق الاستجابة للآثار الحالية والمتوقعة لتغيّر المناخ، عن طريق الحفاظ على القدرة على الصمود أو زيادتها، ومن خلال زيادة القدرة على التكيف مع الضغوط والصدمات والتقلبات المتعلقة بتغيّر المناخ، و/أو استيعابها و/أو المساعدة في الحد من التعرض لها. وفي المقابل، يعني التخفيف من الأثر الضار تعزيز الجهود الرامية إلى تقليص آثار تغيّر المناخ أو الحد منها، إلى مستوى يمنع التدخل البشري الخطير في النظام المناخي.

متناول جميع النساء، ولا سيما الأكثر تهميشاً، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، اليافعات أو الفقيرات أو اللاجئات أو المهاجرات، والأسر التي تُعيلها نساء، والنساء ذوات الإعاقة، والأقليات العرقية أو اللغوية.

وينبغي أيضاً توفير الخدمات ذات الصلة بالعنف ضد المرأة على المستوى الوطني، ولا سيما في السياقات الإنسانية مثل مخيمات اللاجئين والمجتمعات المضيفة. وينبغي أن يستند توفير الخدمات ذات الصلة بالعنف ضد المرأة إلى آليات الإحالة المتاحة، بالتوازي مع تزويد الموظفين بالتدريب المناسب على إدارة الحالات لضمان خدمات فعالة وذات جودة ومتاحة، وتستخدم قنوات الاتصال بفعالية للوصول إلى الناجين في حالات الطوارئ. كما ينبغي الاستثمار في نشر الوعي بوجود هذه الخدمات، بطريقة تحترم الخصوصيات الفردية وتراعي الثقافة المجتمعية.

وأخيراً، ينبغي وضع آليات قوية وفعالة وشفافة للتعاون بين الحكومة ومنظمات المجتمع المدني، التي تعدّ غالباً أكثر استعداداً وخبرة فيما يتعلق بتقديم الخدمات التي تراعي المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص في الأوضاع الإنسانية، ولديها اتصال أكبر بالمجتمع المحلي. وينبغي قراءة تنفيذ الأنشطة في إطار هذه الركيزة بما يتماشى مع الأطر الوطنية الأخرى ويتوازى معها، مثل خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية.

النتيجة 4: تعمل المدارس ووسائل الإعلام ورجال الدين وقادة المجتمع، وكذلك الشباب والشابات على تعزيز المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومنع العنف ضد المرأة والتمييز والتطرف العنيف.

إن الثقافة المجتمعية التي تعترف وتفتخر بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص والكرامة المتأصلة في النساء، على اختلاف أطيافهن، تعزز مفهومَي السلام والأمن. وتسلّم هذه الثقافة أيضاً بأن القوالب النمطية ذات الصلة بقضايا المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص تسهم في خلق الظروف الأساسية لانتشار التطرف العنيف والإرهاب. ويعدّ المجتمع الذي تتوافق سلوكياته ومعاييره الاجتماعية مع إنصاف المرأة والاعتراف بدورها وأهمية إسهامها ومشاركتها فيه على قدم المساواة مع الرجل، عنصراً جوهرياً في الوقاية من التطرف العنيف.

ويمكن للمرأة، بل ويجب عليها، أن تؤدي دوراً أساسيّاً في تمكينها وفي تعزيز ثقافة تحتضن المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص. وينبغي على وسائل الإعلام أن تقوم بدور نشط في تعزيز مفاهيم التنوع والتسامح، وأن تتخذ مواقف إيجابية وتتبع معاييراً وأدواراً تراعي المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص داخل الأسرة والمجتمع المحلي.

ويكتسب إشراك الرجال والشباب والفتيان على نطاق واسع في هذه الجهود، أهمية بالغة، بالنظر إلى أنهم يستطيعون أن يضطلعوا بدور حيوي في تعزيز المواقف الإيجابية تجاه المرأة وأدوار الجنسين، وتحديداً في مجالي السلام والأمن. وقد ثبت أن إدماج الرجال والشباب والفتيان، وتدريبهم ليكونوا نماذج يحتذى بها في تقاسم المسؤوليات المنزلية ورفع الصوت في مواجهة العنف ضد المرأة، فعّال جدّاً في الارتقاء بتمكين المرأة ومكانتها العامة في المجتمع. وبالمثل، ثبت أن إشراك قادة المجتمع ورجال الدين من الرجال وتوعيتهم لاحتضان مفاهيم الذكورة الإيجابية والمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومناصرتها، فعّالين للغاية.

ولا بد من إصلاح مناهج التدريس التربوية لزيادة تعزيز مفاهيم التنوع والتسامح وقبول الآخر والعدالة والمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص والسلام وبما يتفق مع احكام الدستور الأردني والتشريعات الوطنية. ويستغرق إصلاح المناهج الدراسية وإجراء تغييرات في الممارسات التعليمية الكثير من الوقت، كما يتطلب بذل جهود طويلة الأجل، والتعاون بين مختلف الجهات، بما في ذلك المجلس الوطني لتطوير المناهج ووزارة التربية والتعليم.

إن ضمان إتخاذ موقف إيجابي تجاه المرأة والإعتراف بالدور الإيجابي لها في مجال الأمن والسلام سيسهم في الحد من حوادث العنف ضد المرأة ويساعد على الوقاية من التطرف العنيف. ويعتمد العنف ضد المرأة على الصورة النمطية الاجتماعية والثقافية السلبية تجاه المرأة ومفهوم ديناميكيات القوة غير المتوازنة بين الجنسين.

ومع مواصلة الجهات المعنية في الخطة الوطنية الأردنية دعم المجتمع المدني، ولا سيما قدرات منظمات المجتمع المدني على تعزيز دور المرأة في بناء السلام والوقاية من التطرف العنيف ومنعه، ومع تزايد الأدوار القيادية للمرأة في الحكومة وقطاع الأمن، لا بد أن يعزز أيضاً نفوذها وقدرتها على الوقاية من التطرف العنيف. وباستطاعة النساء، بوصفهن أعضاء نشطات في مجتمعهن، ومن خلال أدوارهن كزوجات وأخوات وأمهات وقائدات ومعلمات، أن يستخدمن نفوذهن لزيادة الوعي والكشف عن علامات الإنذار المبكر للتطرف العنيف، ودعم جهود منع التطرف العنيف. وعليه، لا بد من إشراك المرأة في مختلف جوانب مكافحة التطرف العنيف.

2. هيكل الحوكمة

ألف. الحوكمة

تتشارك مجموعة من الوزارات والمؤسسات في تنفيذ الخطة الوطنية وبما يضمن تحقيق النتائج والمخرجات الاستراتيجية للخطة. ولا يزال هيكل الحوكمة الذي أُنشئ للإشراف على تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية الأولى قائماً وصالحاً للاستخدام بالنسبة للخطة الوطنية الأردنية الثانية، مع امكانية التعديل على العضوية بحسب الجهات ذات الاختصاص والعلاقة بمتابعة وتنفيذ أهداف الخطة الوطنية الثانية. الشكل التالي يوضح هيكل الحوكمة للخطة الوطنية الأردنية.

هيكل الحوكمة للخطة الوطنية الأردنية (الهيئة التنسيقية)

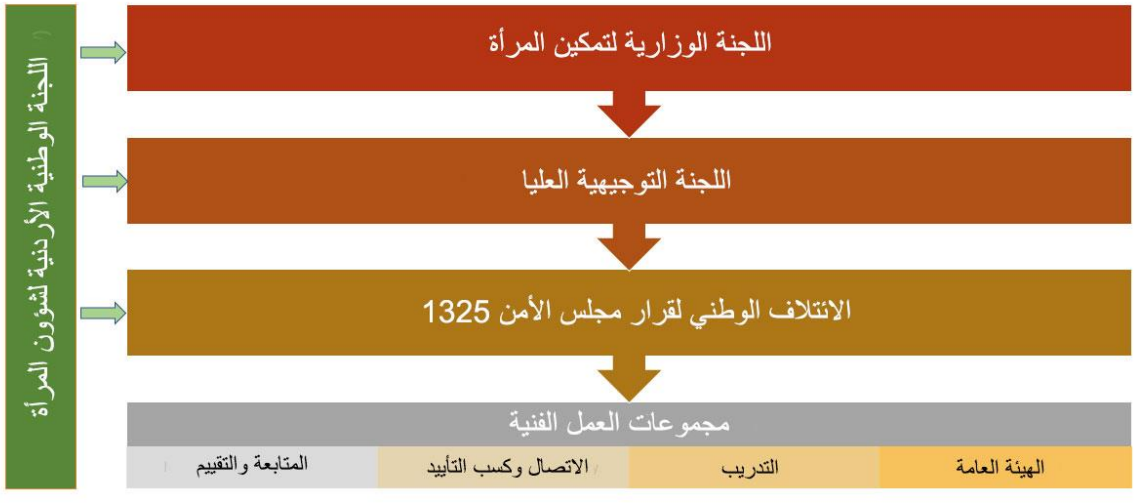

المصدر: اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة.

تأسست اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة كآلية وطنية للنهوض بوضع المرأة في الأردن بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 3382/11/21 في عام 1992 وبرئاسة سمو الأميرة بسمة بنت طلال المعظمة وعضوية الوزراء المعنيين وممثلي مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص، وذلك من منطلق التزام الأردن بالنهوض بأوضاع المرأة وتعزيز مشاركتها في تحقيق التنمية المستدامة وتأكيداً على تنفيذه لتعهداته الوطنية والعربية والدولية. وقد قرر مجلس الوزراء بتاريخ 1996/9/21 اعتبار اللجنة المرجع لدى جميع الجهات الرسمية وممثلا للمملكة في في جميع القضايا والأنشطة المتعلقة بالمرأة ، حيث تتلخص المهام والمسؤوليات المكلفة بها اللجنة في محاور العمل الرئيسية التالية:

- إدماج قضايا المرأة وأولوياتها في الاستراتيجيات والسياسات والتشريعات والخطط والموازنات الوطنية.
- رصد قضايا التمييز ضد المرأة وتقييم واقعها ومتابعة ما تم إنجازه في إطار تحقيق المساواة وتكافؤ الفرص.
- كسب التأييد والحشد لقضايا المرأة ونشر الوعي بأهمية دورها ومشاركتها في تحقيق التنمية الوطنية المستدامة.

وكلّفت الحكومة الأردنية اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، باعتبارها الآلية الوطنية لشؤون المرأة، بوضع الخطة الوطنية الأردنية الأولى لقرار مجلس الأمن 1325. ومن خلال سكرتاريا دائمة كُلفت اللجنة بالإشراف على الخطة، وتنسيق تنفيذ الخطة بالتعاون مع الجهات المعنية، ورصد النتائج المستهدفة للخطة وتقييمها، وإبلاغ اللجنة التوجيهية العليا بها للإشراف والموافقة عليها. كما وتعمل اللجنة كحلقة وصل بين الهيئات الثلاث التي يتألف منها هيكل الحوكمة التابع للخطة الوطنية الأردنية الأولى، وهي اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، واللجنة التوجيهية العليا، والائتلاف الوطني لقرار مجلس الأمن 1325.

1. اللجنة الوزارية لتمكين المرأة

تأسست اللجنة الوزارية لتمكين المرأة والمشكلة بقرار من دولة رئيس الوزراء عام 2015 بموجب الكتاب رقم 12001/8/11/21 تاريخ 2015/3/22 . وتضم اللجنة في عضويتها كل من:

- معالي نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجة وشؤون المغتربين
- معالي وزير الثقـــافة
- معالي وزير التخطيط والتعـاون الدولي
- معالي وزير السياحة والاثـار
- معالي وزير الصناعة والتجارة والتموين ووزير العمـــل
- معالي وزير التربية والتعـــليم وزير التعليم العالي والبحث العلمي
- معالي وزير دولة للشؤون القانـونية
- معالي وزير الشبـاب
- معالي وزير الاقتصاد الرقمي والريـادة
- معالي وزير الاتصال الحكومي
- معالي وزير الصحـــة
- عطوفة رئيس ديوان التشريع والـرأي
- سعادة المنسق العام الحكومي لحقوق الانسان
- عطوفة مدير إدارة حماية الأسرة والأحداث
- عطوفة امين عام المجلس الاعلى للسكان
- عطوفة امين عام المجلس الوطني لشؤون الاسرة
- عطوفة امين عام المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الاعاقة
- سعادة امين عام اللجنة الوطنية لشؤون المرأة (مقرراً) / وامیناً للسر

* ويسمي دولة رئيس الوزراء بقرار رئيس اللجنة من ضمن الاعضاء.

وتتولى اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء في عام 2017 ، مسؤولية متابعة الخطة الوطنية بهدف تعزيز الإرادة السياسية نحو تحقيق أهداف وأنشطة خطة العمل الوطنية حول القرار 1325، وتوفير التوجيه اللازم للجنة التوجيه العليا، وتقديم التقارير السنوية والتوصيات القابلة للتطبيق إلى مجلس الوزراء، واستعراض تنفيذ النتائج الاستراتيجية للخطة الوطنية الأردنية بما يتطابق مع أجندة المرأة والسلام والأمن التابعة له.

2. اللجنة التوجيهية العليا

تتألف اللجنة التوجيهية العليا من ممثلين وكبار صناع القرار السياسي في الأردن. وأنشئت اللجنة، التي يرأسها الأمين العام لوزارة الداخلية، بموجب قرار صادر عن مجلس الوزراء في عام 2016. وتُعنى هذه اللجنة بمتابعة أعمال وتوصيات الائتلاف الوطني لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 والإشراف عليها، بالتوازي مع تقديم التوجيه والتوصيات المباشرة إلى اللجنة الوزارية لتمكين المرأة للموافقة النهائية عليها وتنفيذها. وتهدف اللجنة إلى قياس ورصد التقدم العام الذي أحرزته الخطة الوطنية الأردنية، وإرساء الأساس اللازم للتخطيط الاستراتيجي وتخصيص الميزانية. وقد أعيدت هيكلة هذه اللجنة في عام 2021، بموافقة اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، في إطار التحضير لاعتماد الخطة الوطنية الأردنية الثانية.

3. مجلس إدارة برنامج تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية لقرار مجلس الأمن 1325

أنشأت الخطة الوطنية الأردنية لقرار مجلس الأمن 1325 "مجلس إدراة برنامج تنفيذ الخطة"، الذي يتألف من أبرز الجهات المعنية رفيعة المستوى (مثل أعضاء اللجنة الوزارية لتمكين المرأة وعدد من سفراء الدول الأجنبية) ويعقد مجلس الإدارة اجتماعاً سنويّاً لمناقشة أبرز النتائج والدروس المستفادة والتحديات التي تواجه تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية. ويضمّ "مجلس إدارة برنامج تنفيذ الخطة" ممثلين عن اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والشركاء الدوليين مثل قبرص وكندا وفنلندا والنرويج وإسبانيا والمملكة المتحدة. ويحضر ممثلون عن القوات المسلحة الأردنية ومديرية الأمن العام ومنظمات المجتمع المدني الإجتماع السنوي بصفة مراقبين على أساس دوري. وتتولى اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة تنسيق طلب الترشيحات من ممثلي منظمات المجتمع المدني في كل اجتماع لمجلس الإدارة استناداً إلى نظام التصويت المعتمد من جميع أعضاء الائتلاف الوطني لقرار مجلس الأمن 1325.

4. الائتلاف الوطني لقرار مجلس الأمن 1325، ومجموعات العمل الفنية التابعة له

يضم الائتلاف الوطني لقرار مجلس الأمن 1325 (ائتلاف 1325) أكثر من 60 ممثلاً عن الوزارات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاعين الأمني والعسكري (القوات المسلحة الأردنية ومديرية الأمن العام) والشركاء الدوليين. أنشأت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ائتلاف 1325 في عام 2012، وتضطلع حاليّاً برئاسته. ويهدف ائتلاف 1325 إلى تقديم التوجيه ومتابعة التنفيذ، كما يرفع التقارير عن التقدم المحرز إلى اللجنة التوجيهية العليا واللجنة الوزارية لتمكين المرأة. ويتولى الائتلاف مسؤولية متابعة وتنفيذ الخطتين الوطنيتين الأولى والثانية، استناداً إلى الأنشطة والمؤشرات القائمة، وكذلك إعداد التقارير الفصلية ونشرها.

ويتفرع عن ائتلاف 1325 أيضاً مجموعات عمل فنية متخصصة وذات خبرة، وهي:

- مجموعة العمل الفنية الخاصة بالمتابعة والتقييم، التي تتولى مسؤولية وضع مؤشرات الأداء الرئيسية المرتبطة بنظام المتابعة والتقييم؛ وقياس مؤشرات الأداء؛ وإعداد التقارير الدورية اللازمة، وفقاً للمعلومات المستقاة من خلال عملية جمع وتحليل تراعي الفوارق بين الجنسين.
- مجموعة العمل الفنية الخاصة بالاتصال وكسب التأييد (الفريق الإعلامي)، التي تتولى مسؤولية الاتصالات والتوعية بشأن الخطتين الوطنيتين الأردنيتين الأولى والثانية، من خلال نشر الرسائل الأساسية لاستراتيجية التواصل للقرار 1325. وبالإضافة إلى ذلك، يضطلع هذا الفريق بإقامة الشبكات والدعوة بشأن المسائل الملحة التي قد تنشأ أثناء التنفيذ.
- مجموعة العمل الفنية لمدربي القرار 1325، وتتولى مسؤولية بناء قدرات الشركاء بشأن مفاهيم الخطتين الوطنيتين الأردنيتين الأولى والثانية وقرار مجلس الأمن 1325، فضلاً عن تزويدهم بالمهارات اللازمة لتنسيق وتيسير نشر الوعي بشكل عام. ويهدف هذا الفريق إلى تحقيق أحد الأهداف الرئيسية للخطة الوطنية الأردنية، الذي يتعلق بتعزيز ثقافة مجتمعية تعترف بالاحتياجات المختلفة للجنسين ودور النساء (بما في ذلك الشابات) في أجندة المرأة والسلام والأمن.
- الهيئة العامة، وتتولى مسؤولية تقديم الدعم الفني والمشورة للأمانة العامة للقرار 1325، من خلال المساهمة في تنفيذ الأنشطة التي تدخل ضمن نطاق عملها، وإبلاغ اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بأية أنشطة تتعلق بالخطة وأهدافها، التي ينظّمها أعضاء ائتلاف 1325، وتقديم أفضل الممارسات في مختلف اللقاءات والاجتماعات حول تنفيذ الخطتين الوطنيتين الأردنيتين الأولى والثانية.

باء. المواءمة مع الأطر الدولية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان وتمكين المرأة

ينبغي قراءة الخطة الوطنية الأردنية الثانية بما يتماشى مع غيرها من الأطر الدولية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان ذات الصلة. وتؤكد هذه الأطر مجتمعة على التزام الأردن بتعزيز واحترام حقوق الإنسان والعدالة والمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص ومشاركة الجميع.

1. الأطر العالمية

(أ) قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول المرأة والسلام والأمن

في المقام الأول، تهدف المبادئ والنتائج المستهدفة للخطة الوطنية الأردنية الثانية إلى دعم أجندة الأمم المتحدة للسلام والأمن، على النحو المبين في مختلف قرارات مجلس الأمن، بما فيها القرار 1325 (2000)، والقرار 1820 (2008)، والقرار 1888 (2008)، والقرار 1889 (2009)، والقرار 1960 (2010)، والقرار 2106 (2013)، والقرار 2122 (2013)، والقرار 2242 (2015)، والقرار 2467 (2019)، والقرار 2493 (2019). وتعترف هذه القرارات بالآثار الفريدة وغير المتكافئة التي تخلفها النزاعات المسلحة على النساء والفتيات، بما في ذلك من خلال العنف المبني على النوع الاجتماعي، كما تشدد على الإسهامات الفريدة للمرأة وأهمية مشاركتها المتكافئة والتامة لمنع نشوب هذه النزاعات وحلها.

(ب) قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة حول الشباب والسلام والأمن

إن قرار مجلس الأمن 2250 الذي صدر عام 2015، بمبادرة من الحكومة الأردنية وجدول أعمال الشباب والسلام والأمن يمثل تحوّلاً في فهم سمات الشباب ودورهم في السلام والأمن. كذلك يسلط القرار الضوء على الدور الاستباقي الذي يمكن أن يؤديه الشباب على جميع مستويات صنع القرار، كما يشجع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على زيادة تمكين الشباب من المشاركة والمساهمة المجديتين في جدول أعمال السلام والأمن، بما في ذلك الوقاية من التطرف العنيف. ويمثّل قرار مجلس الأمن 2250 إطاراً يقرّ بالدور الإيجابي الذي يلعبه الشباب في منع نشوب النزاعات وحلها، والوقاية من التطرف العنيف، وبناء السلام. وتتماشى الخطة الوطنية الأردنية الثانية مع اجندة الشباب والسلام والأمن، كما تركز بشكل خاص على إشراك الشباب والشابات والفتيات والفتيان في بناء السلام ومكافحة التطرف العنيف.

(ج) منهاج عمل بيجين

يحدد إعلان ومنهاج عمل بيجين، الذي اعتمد في عام 1995 بوصفه اتفاقاً عالمياً جامعاً، 12 مجالاً رئيسيّاً لتمكين المرأة، من أبرزها "المرأة والصراع المسلح". ويعترف المنهاج بالعنف الجنسي بوصفه أحد تكتيكات الحرب، وكذلك بالحاجة إلى توفير الحماية للنساء، وتحديداً المهمشات منهن (بمن فيهن اللاجئات)؛ والحاجة إلى إشراك المرأة في جميع جوانب صنع السلام وصنع القرار والمفاوضات، أي مختلف المجالات وحقول الحماية التي تشملها الخطة الوطنية الأردنية الثانية.

(د) اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

اعتُمدت اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المعروفة باسم "اتفاقية المرأة"، في عام 1981. وتشتمل الاتفاقية على 12 مادة موضوعية، التي تحدد بوضوح الحاجة إلى القضاء على الممارسات التمييزية ضد المرأة، بما في ذلك في ميدان الأسرة والعمل والصحة والتعليم والحياة العامة. وتتضمن الاتفاقية 38 توصية عامة، التي تتناول بالتفصيل الحقوق الواردة في الاتفاقية، بما في ذلك التوصية العامة رقم 30 لعام 2013 بشأن المرأة في حالات منع نشوب الصراعات

وحالات النزاع وما بعد النزاع. وكما هو الحال بالنسبة إلى الخطتين الوطنيتين الأردنيتين الأولى والثانية، تؤكد التوصية العامة رقم 30 لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على الصلة بين جدول أعمال الأمم المتحدة للمرأة والسلام والأمن والطبيعة المتكاملة للمساواة بين الجنسين في منع نشوب النزاعات وبناء السلام وإعادة الإعمار والمساءلة بعد انتهاء الصراع، وكذلك في مكافحة العنف القائم على التمييز ضد المرأة.

(هـ) أهداف التنمية المستدامة وخطة عام 2030

تشتمل أهداف التنمية المستدامة على 17 هدفاً مترابطاً، بما في ذلك الهدف 5 بشأن المساواة بين الجنسين والهدف 16 بشأن السلام والعدالة، التي تتمحور جميعاً حول العمل لإنهاء الفقر وحماية كوكب الأرض وضمان الصحة والمساواة والسلام والازدهار للجميع. وفي عام 2015، اعتمدت 193 دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة خطة التنمية المستدامة لعام 2030 بوصفها خارطة طريق للإجراءات والمؤشرات والاستراتيجيات التي ترمي إلى تحقيق هذه الأهداف بحلول عام 2030. وتقر خطة عام 2030 بأنه لا تنمية مستدامة بدون سلام، ولا سلام بدون تنمية مستدامة، وأن قيادة المرأة ومشاركتها التامة، التي اعترفت بأهميتها الخطة الوطنية الأردنية الثانية، تعد بمثابة عنصر ضروري لكليهما. وبالمثل، يتماشى هدف التنمية المستدامة 13 مع النتيجة 2 للخطة الوطنية الأردنية الثانية بشأن الحاجة إلى إشراك المرأة في خطط منع الأزمات والاستجابة لها، بما في ذلك الكوارث البيئية والطبيعية.

(و) إطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة 2015-2030

يهدف إطار سِنداي إلى منع مخاطر حدوث كوارث جديدة والحد من مخاطر الكوارث الحالية عبر تنفيذ نهج متكامل، بما في ذلك اتخاذ التدابير الاقتصادية والهيكلية والقانونية والاجتماعية والصحية والثقافية والتعليمية والبيئية والتكنولوجية والسياسية والمؤسسية. كذلك يسعى هذا الإطار إلى زيادة التأهب للاستجابة والإنعاش ووضع الأسس اللازمة للتنمية المستدامة. ويتماشى هذا الإطار بشكل مباشر مع ركائز الحماية والإغاثة والإنعاش الواردة في قرار مجلس الأمن 1325 ومع الخطة الوطنية الأردنية الثانية.

2. الأطر العربية

خطة العمل التنفيذية لحماية المرأة العربية: السلام والأمن 2015-2030

تعد خطة العمل التنفيذية، التي اعتمدها مجلس وزراء جامعة الدول العربية في عام 2015، بمثابة خارطة طريق لدعم وتعزيز أجندة المرأة والسلام والأمن على النحو المنصوص عليه في قرار مجلس الأمن 1325 والقرارات المتفرعة عنه. وتؤكد خطة العمل التنفيذية، التي تتمحور حول الركائز الأربع للخطة الوطنية الأردنية الثانية وقرار مجلس الأمن 1325، وهي المشاركة والوقاية والحماية والتعافي والإغاثة، على أهمية مشاركة المرأة وقيادتها في جميع جوانب السلام وبناء السلام.

3. الأطر الوطنية

(أ) رؤية الأردن 2025 (2015–2025)

تركز رؤية 2025 على أهمية المشاركة والوقاية والإغاثة والإنعاش، مع التأكيد على ضرورة أن تضطلع المرأة بدورها في بناء السلام والوقاية من التطرف العنيف. وتهدف الرؤية إلى تشجيع المرأة على المشاركة في منع نشوب الصراعات، فضلاً عن أنشطة الإغاثة والإنعاش. وتسعى الرؤية إلى الاستفادة من مخرجات الخطة الوطنية الأردنية لزيادة إنتاجية

المرأة وتدريبها وتأهيلها من أجل ضمان خلق فرص عمل لتلبية احتياجات الفئات الأكثر تهميشاً، ولا سيما النساء والشباب/الشابات والأشخاص ذوي/ والنساء ذوات الإعاقة، وتوفير خدمات مستجيبة لاحتياجات المختلفة للجنسين استناداً إلى احتياجات الأردنيات واللاجئات اللاتي يتعرضن للعنف والإقصاء. وتتماشى هذه الوثيقة بشكل مباشر مع محاور الخطتين الوطنيتين الأردنيتين الأولى والثانية فيما يتعلق بمشاركة المرأة في بناء السلام ودور المرأة في جهود الوقاية من التطرف العنيف، ومع قرار الأمم المتحدة 2242 لعام 2015، الذي يؤكد من جديد على أهمية المرأة ودورها في الوقاية العنف والتطرف والإرهاب والحاجة إلى تعميم مراعاة المساواة بين الجنسين في جميع الأنشطة المتعلقة بمكافحة العنف والأيديولوجية المتطرفة.

(ب) الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025

صدرت الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن، التي طُوّرت تحت رعاية اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، كخطة تمتد لخمس سنوات في الأساس (2013-2017). وجرى تحديثها لاحقاً لتصبح استراتيجية وطنية (2020-2025)، من أجل إدماج مضمون هدف التنمية المستدامة 5 بشأن المساواة بين الجنسين[27]. وتقوم الاستراتيجية على ثلاث ركائز أساسية هي: (أ) التمكين الاقتصادي للمرأة؛ (ب) مشاركة المرأة في الحياة العامة؛ (ج) الأمن البشري وحماية المرأة[28]. وتتوخى الاستراتيجية، التي أقرتها الحكومة الأردنية، إقامة "مجتمع خالٍ من جميع أشكال العنف والتمييز ضد المرأة"، كما ترى أن تعزيز المساواة بين الجنسين ومكافحة جميع أشكال التمييز والعنف ضد المرأة يشكّل حجر الأساس للسلام والتنمية المستدامة، تمشّياً مع ركيزة الوقاية الواردة في الخطة الوطنية الأردنية الثانية.

وفي أواخر عام 2021، أضيف ملحق رسمي إلى الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن، الذي يوجز التفاوت في آثار جائحة كورونا على النساء والفتيات فيما يتعلق بالركائز والأهداف الرئيسية للاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن، وهي الأزمة الاجتماعية والاقتصادية الناجمة وآثارها غير المتكافئة بين الجنسين، بما في ذلك العوائق أمام الوصول إلى الخدمات الصحية. ويتناول هذا الملحق أثر جائحة كورونا على النساء من مختلف الفئات، ولا سيما بالنسبة لأولئك الأكثر تهميشاً[29]. ويرتبط هذا الملحق بالركيزة 4 للخطة الوطنية الأردنية الثانية بشأن التعافي والإغاثة، التي تشدد على الحاجة إلى وضع خطة استجابة للأزمات وإدماج احتياجات المرأة وإشراك النساء أنفسهن في وضع مثل هذه الخطة وتنفيذها.

(ج) الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان 2016-2025

تتناول الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان تحديث التشريعات والسياسات والممارسات الرامية إلى تعزيز حقوق الإنسان بما يتماشى مع الالتزامات الوطنية والدولية للأردن. وتقوم هذه الخطة على ثلاث ركائز هي: (أ) الحقوق المدنية والسياسية؛ (ب) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ (ج) حقوق الأفراد الأكثر عرضة للانتهاكات[30]. وتدعم الخطة سلسلة من الأهداف والمؤشرات المخصصة لكل ركيزة بعينها. وتسلّم الخطة بالحاجة إلى تكييف المزايا والخدمات لتستفيد منها الفئات الأكثر تهميشاً، بما يتطابق مع التركيز على التنوع والإدماج وإتاحة الوصول في الخطة الوطنية الأردنية الثانية (وعلى سبيل المثال للنساء الريفيات، واللاجئات، والنساء ذوات الإعاقة، والشابات).

27 يتعهد الأردن بمواءمة القوانين الوطنية مع الالتزامات الدولية وتوسيع نطاق الدعم للنساء والفتيات في العديد من المجالات. هيئة الأمم المتحدة للمرأة يراجع: https://www.unwomen.org/en/get-involved/step-it-up/commitments/jordan

28 المملكة الأردنية الهاشمية، 2020. الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن 2020-2025.

29 الأردن، 2021. ملحق الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن: أثر أزمة كوفيد-19 على الاستراتيجية.

30 الأردن، 2015. الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025) https://andp.unescwa.org/plans/1155 .

(د) خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية 2020–2022

تهدف خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية، التي تمتد على ثلاث سنوات، إلى تلبية احتياجات اللاجئين السوريين ومعالجة مواطن الضعف لديهم، وكذلك لدى الأفراد والمجتمعات والمؤسسات المتضررة من الأزمة في الأردن. وإذ تعترف بالانتشار الواسع للعنف ضد المرأة في سياق هذه الأزمة، تقرّ الخطة بأنه "ينبغي تعزيز أنظمة الحماية الوطنية المستجيبة لاحتياجات كلا الجنسين والصديقة للطفل، التي تهدف إلى علاج مشكلة العنف ضد النساء والأطفال، وزواج الأطفال، وعمالة الأطفال". وتدعو الخطة إلى جملة أمور منها زيادة توسيع نطاق خدمات المساعدة القانونية للاجئين الناجين من العنف الجنسي والعنف المبني على النوع الاجتماعي[31]. وتتماشى هذه الخطة مع النتيجة 3 للخطة الوطنية الأردنية الثانية بشأن الحماية، التي تدعو إلى توفير خدمات إنسانية تراعي المساواة بين الجنسين، بما في ذلك خدمات المأوى والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والتأمين الاجتماعي، ولا سيما للفئات الأكثر ضعفاً وتهميشاً في الأردن، وتحديداً النساء والفتيات اللاجئات.

(ه) الخطة الوطنية للتكيف وآثار التغيّر المناخي في الأردن 2021

اعتمد الأردن في عام 2021 الخطة الوطنية للتكيف وآثار التغيّر المناخي. وتحت قيادة وزارة البيئة، وبمبادرة من اللجنة الوطنية للتغيّر المناخي، تم تطوير الخطة الوطنية للتكيف وآثار التغيّر المناخي في الأردن لمعالجة أثر المخاطر المتعلقة بالمناخ، مثل الفيضانات، التي تحدث بوتيرة متزايدة في الأردن بسبب تغيّر المناخ. وتهدف الخطة إلى تعميم التكيف مع تغيّر المناخ، وتعزيز القدرة على مقاومة تغيّر المناخ والتكيف معه في جميع القطاعات في الأردن. وتسعى الخطة إلى وضع إطار يتماشى مع الأولويات والأهداف الوطنية، الذي يحدد استراتيجيات متوسطة وطويلة الأجل لتلبية الاحتياجات والفرص المتصلة بالمناخ. وإذ تقرّ بوجود هشاشة محددة إزاء تغيّر المناخ ترتبط بقضايا المساواة بين الجنسين، التي تستند بشكل جزئي إلى تدني الوضع الاجتماعي والاقتصادي ومحدودية فرص الوصول إلى الموارد، تدعو الخطة الوطنية للتكيف وآثار التغيّر المناخي في الأردن إلى تعميم مراعاة المساواة بين الجنسين في جميع الأنشطة. ويشمل ذلك الدعوة إلى المساواة في صنع القرار ومراعاة أثر التدابير التكيفية على احتياجات المرأة، علماً أن هذه العناصر ترد بشكل صريح في الخطة الوطنية الأردنية الثانية، وفي النتيجة 2 التابعة لها بشأن دور المرأة في تدابير الوقاية والاستجابة في أوقات الأزمات والطوارئ، بما فيها الأزمات الطبيعية وغيرها.

(و) الاستراتيجية الوطنية للسكان 2021-2023

تتبنى الاستراتيجية الوطنية للسكان رؤية تتمثل في أن يتمتع جميع سكان المملكة الأردنية الهاشمية بحالة من المعافاة والرفاه الصحي والإجتماعي والإقتصادي بالإستناد إلى الأولويات التي تم حصرها في أربعة مجالات في ضوء المراجعة المكتبية للتقارير والدراسات والإستراتيجيات والأدبيات ذات العلاقة .تم تحديد التحديات والأولويات التي شكّلت منطلقاً لبناء الإستراتيجية الوطنية للسكان للأعوام (2021-2023) من أربعة محاور وهي: 1) محور الصحة والصحة الإنجابية والجنسية. 2) محور المرأة والشباب. 3) المحور الاقتصادي والاجتماعي. 4) محور الهجرة واللجوء الأزمات. [32]

---

31 الأردن، 2020. خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية للفترة 2020–2022 وزارة التخطيط والتعاون الدولي.
http://www.jrp.gov.jo/Files/JRP%202020-2022%20web.pdf .

32 الاستراتيجية الوطنية للسكان 2021-2023 //
https://hpc.org.jo/sites/default/files/%D9%83%D8%AA%D8%A7%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B

(ز)الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي 2021-2030

تشكل استراتيجية الأمن الغذائي استجابة مباشرة للحاجة الملحة والأولوية المعطاة للأمن الغذائي على أعلى المستويات في الأردن، كما تشكل انطلاقة للعمل الوطني والدولي المشترك لتكون جزءاً لا يتجزأ وشرطاً مسبقا للأمن الوطني والإنساني والإقليمي. وتشكل كل من الاستراتيجية وخطتها التنفيذية التي ستعد لاحقاً خارطة طريق للوصول إلى أردن آمن غذائياً. [33]

(ح) الخطة التنفيذية لمصفوفة الاولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الاسري وحماية الطفل 2021 -2023

جاءت الخطة التنفيذية لمصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري وحماية الطفل استكمالاً لإجراءات وضع الاطار التنفيذي لمصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة حماية الأسرة على المستوى الوطني والتي تم اعتمادها من قبل رئيس الوزراء، واستمراراً لدور الفريق الوطني لحماية الأسرة الوارد في نظامه رقم (33) لعام 2016 في متابعة تنفيذ الأولويات الوطنية الخاصة بمنظومة الحماية، حيث تم وضع مصفوفة الأولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية ضمن آلية تنفيذية تسهم في ترجمة هذه الاولويات الى أنشطة تنفيذية ووضع إطار متابعة واضح لها، فقد قام المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالشراكة مع صندوق الامم المتحدة للسكان بتحديث المصفوفة وفقاً لتقرير ملاحظات المؤسسات ومقترحاتها وترجمتها ضمن خطة تنفيذية تحت مسمى "الخطة التنفيذية لمصفوفة الاولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الاسري وحماية الطفل 2021 -2023" وتضمنت أنشطة تنفيذية وتفصيلية للقطاعات المعنية (بالتعاون مع حالات العنف)، والجهات المعنية بالتنفيذ، والاطار الزمني، واطار للمتابعة والتقييم، حيث تم اعتمادها من قبل الفريق الوطني لحماية الأسرة. [34]

جيم. المتابعة والتقييم

تشتمل الخطة الوطنية الأردنية الثانية على إطار المتابعة والتقييم والذي يهدف إلى المساعدة على تحديد وتتبع كل نتيجة من نتائجه الاستراتيجية الأربع، التي تتمحور حول المشاركة والوقاية والحماية والتعافي والإغاثة.

وبدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة، أنشأت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة برنامج ActivityInfo، الذي يعد بمثابة نظام فعّال للمتابعة والتقييم عبر الإنترنت، فضلاً عن كونه منصة إلكترونية تتيح للشركاء الوطنيين الإبلاغ عن التقدم والمؤشرات ذات الصلة. وإلى حد الآن، ساهم 31 شريكاً وطنيّاً في إعداد تقارير رُفعت إلى الخطة الوطنية الأردنية الأولى اعتباراً من عام 2021، بما في ذلك المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني. ويعد وجود إطار فعال للمتابعة والتقييم بمثابة عنصر جوهري لتتبع التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل القرار 1325. ذلك أنه يساعد

1%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%AC%D9%8A%D8%A9%20%D9%86%D9%87%D8%A7%D8%A6%D9%8A%20%D8%B9%D8%B1%D8%A8%D9%8A_0.pdf

الاستراتيجية الوطنية للأمن الغذائي 2021-2030//
https://jordan.un.org/sites/default/files/2022-10/Document%201%20-%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B3%D8%AA%D8%B1%D8%A7%D8%AA%D9%8A%D8%AC%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9%20%D9%84%D9%84%D8%A3%D9%85%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D8%BA%33_D8%B0%D8%A7%D8%A6%D9%8A%202021%20-%202030.pdf

[34] الخطة التنفيذية لمصفوفة الاولويات الوطنية لتعزيز منظومة الحماية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الاسري وحماية الطفل 2021 -2023///
#https://ncfa.org.jo/ar/album/aldrasat

على تحليل النتائج، وتحديد المهام والأهداف، وأيضاً مصادر البيانات والجهات المسؤولة، كما يساعد في الوقت المناسب على تحديد الثغرات والقضايا المحتملة. وتدير اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة نظام المتابعة والتقييم عبر الإنترنت التابع للخطة الوطنية الأردنية لتفعيل القرار 1325، كما تنسق التقارير الوطنية، بما في ذلك إعداد تقارير وطنية سنوية عن الخطة الوطنية الأردنية وتوفير بناء القدرات للشركاء الوطنيين لإنتاج الأدلة والبيانات ذات الصلة بالأهداف الرئيسية للخطة الوطنية الأردنية وتنفيذها. وتتمتع اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بالمقومات اللازمة لمواصلة ضمان جودة التنسيق لنظام المتابعة والتقييم التابع للخطة الوطنية الأردنية الثانية، بما في ذلك مع مجموعات العمل الفنية.

وتشتمل كل نتيجة من النتائج المستهدفة الأربعة للخطة الوطنية الأردنية الثانية على مؤشرات وخطوط أساس وأهداف ومصادر بيانات وأطراف مسؤولة تدعمها. وقد تم تطوير مؤشرات الخطة الوطنية الأردنية الثانية بطريقة تشاركية، خلال ورشة عمل للصياغة حضرها مجموعة العمل الفنية المعنية بالمتابعة والتقييم التابع لائتلاف القرار 1325 في كانون الأول/ديسمبر 2021. وبعدئذٍ جرى التحقق من صحة هذه المؤشرات، كلّ على حدة، في ورشة عمل نُظّمت لاحقاً مع أبرز أصحاب المصلحة وممثلين عن في الحكومة والمجتمع المدني في أوائل عام 2022.

كذلك يساعد وجود إطار فعّال للمتابعة والتقييم على تعزيز المساءلة والشفافية. وتساعد المؤشرات على تحديد هوية الجهات المشاركة في الأنشطة والمواضيع التي تعالجها تلك الأنشطة التي ستجري في إطار زمني محدد. وتساعد هذه المؤشرات أيضاً على بلورة المعايير التي سيتم على أساسها تقييم التقدم المحرز والإمتثال. وإذا تم ذلك بشكل صحيح، فإنه يوفر آلية تغذية راجعة تسمح بإجراء تعديلات في الوقت الحقيقي.

دال. احتساب التكلفة

تماشياً مع صياغة إطار عمل الخطة الوطنية الأردنية الثانية لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325 المرأة والسلام والأمن (2022-2025)، عقدت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة ورش عمل في أوائل عام 2022، للتحقق من صحة الإطار المنطقي ولاحتساب التكلفة ، لتحديد وتخصيص الموارد المالية والتمويل الوطني. ودعا الائتلاف الوطني للقرار 1325 الحكومة الأردنية والمؤسسات الوطنية الأردنية إلى تخصيص بعض التمويل المتوفر في موازناتهم السنوية لتنفيذ جزء من الأنشطة الخاصة بالمرأة والسلام والأمن التي تتناسب مع مجال عمل كل مؤسسة. وبالنظر إلى الخطة الوطنية الأولى التي تم تنفيذها كبرنامج تمويل مشترك بالإستناد إلى مخصصات التمويل من الشركاء الدوليين، فأنه من الضروري أن يتم تأمين ميزانية الدولة كمساهمة في برنامج صندوق الدعم المشترك. وتبلغ الميزانية التقديرية الإجمالية للخطة الوطنية الثانية 10,050,000 دينار أردني لمدة أربع سنوات.

وقد أظهرت الحكومة الأردنية والقطاعات الأمنية والعسكرية التزاماً بتنفيذ الخطة الوطنية الثانية من خلال مساهماتها في رصدها وتخصيصها ميزانية واضحة لتنفيذ المبادرات التي يتضمنها الإطار المنطقي بما يتناسب مع الممارسة المتبعة في الخطة الوطنية الأولى.

وقد تم احتساب تكلفة البرنامج الثاني بنهج وطني تشاركي من خلال إشراك أصحاب المصلحة الوطنيين، ولا سيما أعضاء الائتلاف الوطني للقرار 1325 في عملية التحقق من صحة الإطار المنطقي واحتساب التكلفة. وقام ممثلو الائتلاف الوطني للقرار 1325، المسؤولون عن تنفيذ الخطة الوطنية الثانية، (الذين يضطلعون بمسؤولية تنفيذ الخطة الوطنية الثانية) بالتحقق من صحة إطار النتائج والمؤشرات، وأشاروا إلى مخصصات الميزانية لكل مخرج طوال مدة الخطة الوطنية. كما واحتسب أصحاب المصلحة الوطنيون التكلفة التقديرية لمساهمتهم في تنفيذ الخطة الوطنية، لضمان التزامهم بتوفير التمويل الوطني والدولي اللازمين.

اتبعت الخطة الوطنية الثانية النهج الذي اتبعته الخطة الأولى لاحتساب التكلفة وضمان التمويل باتباع نموذج صندوق الدعم المشترك للممولين، الذي تم الاعتراف به عالمياً كمثال إيجابي لتمويل الخطط المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

النتائج وإطار الموارد

خطة العمل الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325
(المرأة والسلام والأمن)
2025-2022

الاستراتيجيات والخطط الوطنية المرجعية:

رؤية الأردن (2015-2025)

الاستراتيجية الوطنية للمرأة، 2020-2025

الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025)

خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية 2020-2022

الخطة الوطنية للتكيُّف مع تغيُّر المناخ في الأردن 2021

الأطر الإقليمية:

خطة العمل التنفيذية لحماية المرأة العربية: السلام والأمن 2015-2030

مؤشرات الأداء الوطنية	تعريف المؤشر	خط الأساس (السنة)	الهدف	مصدر التحقق	سُبُل التحقق	التكلفة	بيان الافتراضات	الجهات المعنية بالتنفيذ
النتيجة 1: القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة الأردنية مستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وتشارك فيها النساء بفاعلية على جميع المستويات								
1.1 عدد المؤسسات في قطاعات العدل والعسكرية والأمنية والدبلوماسية التي تبنت استراتيجيات وسياسات وخطط وميزانيات تراعي منظور المساواة بين الجنسين في عملها وخدماتها.	يرصد هذا المؤشر عدد المؤسسات الوطنية التي اعتمدت استراتيجيات أو سياسات أو إجراءات وميزانيات داخلية تراعي الفوارق بين الجنسين وتدابير هدفها تعزيز المساواة بين الجنسين ومشاركة المرأة.	4 مديرية الأمن العام، القوات المسلحة الأردنية، المعهد القضائي وزارة الخارجية وشؤون المغتربين (2021)		استراتيجيات وخطط عمل الأجهزة القضائية والعسكرية والأمنية والدبلوماسية	سجلات البيانات الإدارية والتقارير السنوية		الافتراضات: - الدعم السياسي للاستراتيجيات والسياسات والخطط والميزانيات المتعلقة بالمرأة - دعم المانحين المستمر - قاعدة بيانات حول المساواة بين الجنسين موجودة ومحدثة لأغراض تتبع المؤشرات المخاطر: - نقص البيانات الخاصة بالمساواة بين الجنسين - مقاومة التغيير داخل المؤسسات ذات الصلة	مديرية الأمن العام، القوات المسلحة الأردنية، المعهد القضائي، وزارة الخارجية وشؤون المغتربين
2.1 النسبة المئوية للتغيُّر في عدد النساء في القطاعات الأمنية والعسكرية (بما في ذلك حفظ السلام)، والقطاعات الدبلوماسية وقطاعات العدالة.	يرصد هذا المؤشر زيادة نسبة النساء العاملات في القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة الأردنية.	9.6 في المائة القوات المسلّحة الأردنية (2021) 6.4 في المائة مديرية الأمن العام (2021) القاضيات: 28 في المائة المعهد القضائي،		جمع البيانات الإدارية في إدارات الموارد البشرية	سجلات البيانات الإدارية السنوية في إدارات الموارد البشرية			القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام، المعهد القضائي، السفارات

		السفارات (2021)					- قلة التمويل وقلة استدامة المشاريع	
3.1 النسبة المئوية للتغيُّر في عدد النساء في مناصب صنع القرار في القطاعات العسكرية والأمنية (بما في ذلك حفظ السلام)، والقطاعات الدبلوماسية والعدالة.	يرصد هذا المؤشر زيادة نسبة النساء في مناصب صنع القرار في الأجهزة العسكرية والأمنية والدبلوماسية والعدالة.	1.64 في المائة القوات المسلّحة الأردنية (2020) 2.3 في المائة مديرية الأمن العام، المعهد القضائي، السفارات (2021)		جمع البيانات الإدارية في إدارات الموارد البشرية	جمع البيانات الإدارية في إدارات الموارد البشرية			القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام، المعهد القضائي، السفارات
4.1 عدد خطط العمل والسياسات المعتمدة لتعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين التي تنفذها القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة.	يرصد هذا المؤشر عدد الاستراتيجيات والسياسات المعتمدة لتعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين التي تم تنفيذها لتعزيز القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة التي تراعي الفوارق بين الجنسين في الأردن، بما في ذلك عدد الإجراءات المنجزة في خطط عمل تعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين في هذه القطاعات	التراكمي 26 القوات المسلحة الأردنية (2021) 31 مديرية الأمن العام ب (2021)، المعهد القضائي، السفارات		وزارة الخارجية، المجلس القضائي، مديرية الأمن العام، القوات المسلحة الأردنية	التقارير السنوية الصادرة عن مديرية الأمن العام، والقوات المسلحة الأردنية والمعهد القضائي			القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام، المعهد القضائي، السفارات، وزارة الخارجية

المخرج 1.1: اكتسبت الأجهزة الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة معارف وقدرات أكبر في وضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وخطط تراعي احتياجات المرأة في بيئة عملها والخدمات التي تقدّمها.								
1.1.1 النسبة المئوية للتغيُّر في المعرفة والوعي وقدرات المؤسسات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية وقطاع العدالة فيما يتعلق بالاستراتيجيات وخطط العمل المستجيبة لقضايا المساواة بين الجنسين.	يرصد هذا المؤشر الزيادة في معرفة ووعي وقدرات المكلفين بالواجبات حول كيفية إنشاء استراتيجيات وخطط عمل مستجيبة للنوع الاجتماعي من أجل تمكين المرأة في قطاعات الأمن والجيش والدبلوماسية والعدالة، فضلاً عن الاستجابة لاحتياجات المرأة.	110 القوات المسلّحة الأردنية، 3837 مديرية الأمن العام أ، 358 قطاع العدالة (2021)		استراتيجيات وخطط عمل قطاع العدالة والعسكرية والأمنية والدبلوماسية	سجلات البيانات الإدارية والتقارير السنوية	2,000,000		القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام، المعهد القضائي، السفارات
2.1.1 عدد المستشارين المعينين وضباط الارتباط حول قضايا المساواة بين الجنسين داخل مؤسسات القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة.	يرصد هذا المؤشر التقدم في كل مؤسسة قطاعية من خلال قياس عدد الوحدات الخاصة بالمساواة بين الجنسين والمستشارين ونقاط الاتصال المنشأة في المؤسسات الأمنية والعسكرية والقطاع الدبلوماسي والعدالة.	التراكمي 28 القوات المسلّحة الأردنية (2021) 49 مديرية الأمن العام (2021) وزارة العدل ووزارة الخارجية		القوات المسلّحة الأردنية، مديرية شؤون المرأة العسكرية، ومديرية الأمن العام، إدارة الشرطة النسائية	تحليل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة لتعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين في القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام، وزارة الخارجية، والمعهد القضائي			القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام، وزارة العدل، وزارة الخارجية
3.1.1 عدد السكنات الداخلية المستجيبة للنوع الاجتماعي								

4.1.1 عدد الحاضنات المتوفرة في أماكن العمل.								

المبادرات المقترحة للمخرج 1.1:

- إجراء تدقيق للنوع الاجتماعي عبر قطاعي الدبلوماسية والعدالة.
- إجراء تدريب هادف لبناء قدرات الإدارات المعنية في قطاعي الدبلوماسية والعدالة لتطوير استراتيجيات دمج قضايا المساواة بين الجنسين في هذه القطاعات.
- وضع استراتيجيات لتعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين تحدد مسؤوليات الموظفين في تحديد ومعالجة احتياجات المرأة في قطاعي الدبلوماسية والعدالة.
- تعزيز التعاون عبر البلدان وتبادل الممارسات الجيدة وزيادة القدرات في مجال تعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين بما يتماشى مع المعايير الدولية من خلال الزيارات الميدانية الوطنية والإقليمية والدولية المتقدمة والدورات التدريبية وورش العمل الفنية.
- إنشاء شبكة من نقاط الاتصال حول قضايا المساواة بين الجنسين المدربة والمستشارين المتخصصين في هذه القضايا في جميع قطاعات الأمن والجيش والدبلوماسية والعدالة.
- تقييم ومراجعة البنية التحتية الحالية للقطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة والسياسات والقواعد واللوائح الداخلية، بما في ذلك التدابير الرسمية وغير الرسمية لضمان أنها تستجيب للنوع الاجتماعي.
- ضمان توافر، والوصول إلى، الخدمات المراعية للنوع الاجتماعي التي تقدمها القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة، بطريقة تلبي احتياجات النساء، لا سيما في المناطق النائية.
- تنفيذ برامج توعية للقادة وصناع القرار في قطاعات الأمن والجيش والدبلوماسية والعدالة حول أهمية دمج قضايا المساواة بين الجنسين في عملهم.
- دمج قضايا المساواة بين الجنسين في جميع المواد التدريبية في جميع القطاعات الأمنية والعسكرية والدبلوماسية والعدالة.
- توفير بنية تحتية / منامات ملائمة للإناث العاملات في المناطق العسكرية (الجنوبية والشرقية).
- إنشاء دور الحضانة بما يوفر بيئة عمل أكثر ملائمة للنساء العاملات في القطاع الأمني والعسكري. (يجب تحديد الجهات التي تحتاج إلى مثل هذه المنشآت والمدة الزمنية لإنشائها وأيضاً الكلفة المالية التقديرية).
- إنشاء ميدان تشبيهي في مركز تدريب المرأة العسكرية EST بما يعزز تواجد المرأة العسكرية في الميدان بصورة أوسع.

المخرج 2.1: تتمتع المرأة بالمهارات والخبرات والفرص التي تمكّنها من المشاركة في عمليّات وبعثات حفظ السلام والبعثات الدبلوماسية والوساطة والمفاوضات وحلّ النزاعات على الصّعيدين الإقليمي والدّولي.								
1.2.1 عدد النساء اللواتي حصلن على دورات تأهيلية للعمل في بعثات حفظ السلام، والبعثات الدبلوماسية، والوساطة، والمفاوضات، وفي حل النزاعات.	يقيس هذا المؤشر عدد النساء من اللواتي أكملن التدريب ولديهن المهارات اللازمة للعمل في بعثات حفظ السلام الدولية والبعثات الدبلوماسية وفي الوساطة والمفاوضات وحل النزاعات.	تدريب 302 امرأة من قِبل القوات المسلحة الأردنية ومديرية الأمن العامج (2021)		جمع البيانات الإدارية لأقسام الموارد البشرية: القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام، وزارة الخارجية	سجلات البيانات الإدارية السنوية لقسم الموارد البشرية	600,000		القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام، وزارة الخارجية
2.2.1 النسبة المئوية للتغيُّر في عدد النساء المشاركات في بعثات حفظ السلام وبناء السلام والبعثات الدبلوماسية وبعثات الوساطة والمفاوضات وحل النزاعات الإقليمية والدولية.	يرصد هذا المؤشر الزيادة في النسبة المئوية للنساء من البعثات الدبلوماسية والوسيطات اللواتي يشاركن في بعثات الوساطة والمفاوضات وحلّ النزاعات الإقليمية أو الدولية.	14.5 في المائة القوات المسلحة الأردنية (2021)؛ 8.5 في المائة مديرية الأمن العام (2021)		جمع البيانات الإدارية في إدارات الموارد البشرية	جمع البيانات الإدارية في إدارات الموارد البشرية			القوات المسلحة الأردنية، مديرية الأمن العام.
3.2.1 النسبة المئوية للرضى لدى السيدات عن البنية التحتية والترتيبات المؤسسية التي نفذت.								
4.2.1 عدد الخريجات في تخصصات العلوم السياسية والعسكرية والأمنية والعدل				وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة مؤتة(الجناح العسكري)				

المبادرات المقترحة للمخرج 2.1: • إجراء تدريبات ودورات هادفة لبناء قدرات المرأة في الوساطة والتفاوض (بما في ذلك الوساطة البيئية والتفاوض) وحل النزاعات. • إنشاء شبكة وطنية للنساء في الوساطة والمفاوضات وحل النزاعات، ليصبحن أعضاء في شبكات الوساطة الإقليمية والدولية القائمة. • القيام بحملات توعية وطنية لدعم مشاركة المرأة في عمليات وبعثات حفظ السلام والبعثات الدبلوماسية والوساطة والمفاوضات وحل النزاعات. • إجراء دورات تدريبية ودورات متخصصة للنساء في القطاعين الأمني والعسكري لتيسير انتشار المرأة وتقدمها وقيادتها في بعثات حفظ السلام الدولية واجتياز اختبار ما قبل الانتشار لعمليات حفظ السلام. • تقييم ومراجعة البنية التحتية لبعثات حفظ السلام لتكون حساسة للسياق وقضايا المساواة بين الجنسين. • مراجعة وتعديل أهلية الترقية لتكون على أساس المؤهلات المهنية لضمان تكافؤ الفرص بين الرجال والنساء في المناصب القيادية. • تقديم دورات اللغة الإنجليزية للنساء في القطاع الأمني والعسكري.	
إجمالي الميزانية (النتيجة 1) 2.600.000	

مؤشرات الأداء الوطنية	تعريف المؤشر	خط الأساس (السنة)	الهدف	مصدر التحقق	سُبُل التحقق	التكلفة	بيان الافتراضات	الجهات المعنية بالتنفيذ
النتيجة 2: تشارك المرأة بفاعلية في أطر صنع القرار للوقاية من الأزمات والاستجابة لها، وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ (بما في ذلك الكوارث الطبيعية والأوبئة والنزاعات المسلحة)، وضمان مراعاة الاحتياجات المختلفة للجنسين								
1.2 نسبة النساء في مناصب صنع القرار العاملات في المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات.	يرصد هذا المؤشر نسبة النساء اللواتي يشغلن مناصب قيادية في المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات.	يحدد لاحقاً		المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات. البيانات الإدارية لإدارات الموارد البشرية	جمع البيانات الإدارية في إدارات الموارد البشرية		الافتراضات: • الدعم السياسي لزيادة دور المرأة في القيادة وصنع القرار • اهتمام المرأة بتولي هذه الأدوار وفي أخذ البرامج التدريبية • دعم المانحين المستمر • إشراك المجتمع المدني والمنظمات النسائية • قاعدة بيانات حول قضايا المساواة بين الجنسين موجودة ومحدثة لأغراض تتبع المؤشرات من خلال معلومات النشاط المخاطر: • التحيز والتمييز لصالح الرجل في مناصب صنع القرار لمنع مشاركة المرأة • قلة اهتمام المرأة ببرامج التدريب • نقص الموارد المالية لتلبية احتياجات الجنسين • إقصاء المجتمع المدني والمنظمات النسائية من المشاركة في إعداد وصياغة خطط الاستجابة	المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات
2.2 النسبة المئوية للتغيُّر للنساء الأعضاء في الخلايا واللجان الوطنية المشكّلة لتصميم وتطوير تدابير لمنع و/أو الاستجابة للأزمات الحالية أو المستقبلية.	يرصد هذا المؤشر الزيادة في نسبة النساء الأعضاء في الخلايا واللجان الوطنية لتصميم وتطوير السياسات والاستراتيجيات والخطط والإجراءات لمنع أي أزمة والاستجابة لها من أجل التخفيف من الآثار السلبية على الأشخاص المهمشين.	يحدد لاحقاً		جمع البيانات الإدارية في إدارات الموارد البشرية.	جمع البيانات الإدارية في إدارات الموارد البشرية.			
3.2 عدد التدابير التي تشمل منظور المساواة بين الجنسين في منع الأزمات والاستجابة لها وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ والحد من مخاطر الكوارث.	يرصد هذا المؤشر مدى حساسية السياسات والاستراتيجيات والخطط والخدمات والميزانيات والإجراءات للوقاية من الأزمات والاستجابة لها وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ والكوارث لقضايا المساواة بين الجنسين.	66د (2021)		تقارير التدريب الصادرة عن منظمات المجتمع المدني، واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة.	التقارير السنوية لمنظمات المجتمع المدني واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة			

المخرج 1.2: اكتسبت النساء والفتيات مهارات وخبرات متزايدة بشأن كيفية المشاركة في تصميم وتطوير تدابير مراعية للاعتبارات الجنسانية للوقاية من الأزمات وحالات الطوارئ والحد من مخاطر الكوارث والاستجابة لها، بما في ذلك تغيُّر المناخ والموارد المستدامة.								
1.1.2 نسبة الزيادة في مهارات وخبرات النساء والأشخاص ذوي الإعاقة، من منظور المساواة بين الجنسين، في مجالات الوقاية من الأزمات المحتملة والحالية والاستجابة لها، وآليات وخدمات التعامل مع حالات الطوارئ.	يرصد هذا المؤشر الزيادة في مجموعة النساء والأشخاص ذوي الإعاقة الحاصلين على المؤهلات اللازمة لتصميم وتطوير خطط الاستجابة الحساسة للأزمات وخدمات الطوارئ التي تلبي احتياجات الجنسين المختلفة.	يحدد لاحقا		تقارير التدريب الصادرة عن منظمات المجتمع المدني، واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	التقارير السنوية لمنظمات المجتمع المدني واللجنة الوطنية لشؤون المرأة	750,000		منظمات المجتمع المدني
المبادرات المقترحة للمخرج 1.2: • القيام بحملات توعية مبسطة حول مفاهيم تغيُّر المناخ والأزمات وعلاقتها بقضايا المساواة بين الجنسين. • إجراء دورات تدريبية لبناء القدرات للنساء والفتيات (بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة)، والمجتمعات المحلية، ومنظمات المجتمع المدني، والمنظمات المجتمعية على التكيُّف مع الأزمات وحالات الطوارئ والتخفيف من حدتها. • بناء قدرات المنظمات التي تقودها النساء، بما في ذلك النساء العاملات في الزراعة والنساء الريفيات، بشأن كتابة مقترحات المشاريع البيئية. • تطوير أدبيات حول تغيُّر المناخ وتأثيرات الأزمات على قضايا المساواة بين الجنسين والفئات الضعيفة والأشخاص ذوي الإعاقة. • بناء قدرات النساء والفتيات (بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة) والمنظمات التي تقودها النساء ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية لتصميم مشاريع مستدامة بشأن تغيُّر المناخ والتخفيف من حدة الأزمات والتكيُّف معها. • تعزيز تبادل الممارسات الجيدة وزيادة قدرات النساء والفتيات على التكيُّف مع الأزمات وحالات الطوارئ والتخفيف من حدتها من خلال الزيارات الميدانية والدورات التدريبية وورش العمل الفنية المتقدمة على المستويين الوطني والإقليمي والدولي.								
المخرج 2.2: يشارك المجتمع المدني الذي تقوده النساء والمنظمات المجتمعية والجماعات النسائية بفاعلية في تطوير وتنسيق تنفيذ خطط الاستجابة للأزمات والطوارئ.								
1.2.2 النسبة المئوية للتغيُّر في قدرات المجتمع المدني الذي تقوده النساء والمنظمات المجتمعية والنسائية للدعوة حول كيفية التعامل مع الأزمات المحتملة والحالية وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ وكيفية بناء ودعم الشبكات.	يرصد هذا المؤشر الزيادة في معرفة ومهارات المنظمات المجتمعية والجماعات النسائية بشأن التخفيف من حدة الأزمات والاستجابة لها وإدارتها.	0 (2021)		استبيانات أو تقارير ما بعد التدريب من قبل منظمات المجتمع المدني، واللجنة الوطنية	التقارير السنوية لمنظمات المجتمع المدني واللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	700,000		منظمات المجتمع المدني

				الأردنية لشؤون المرأة				
2.2.2 عدد منظمات المجتمع المدني التي تقودها النساء والمنظمات المجتمعية والجماعات النسائية التي نفذت مشاريع مجتمعية تتعلق بحالات الطوارئ والنوع الاجتماعي والمناخ والأمن.	يرصد هذا المؤشر عدد المشاريع المجتمعية التي يتم تنفيذها في إطار الاستجابة لحالات الطوارئ والأزمات التي تعمل على تعزيز أصوات النساء والفتيات.	7 مشاريع صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني (2021)		التقارير التي تجمعها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من أصحاب المصلحة.	التقارير السنوية الصادرة عن اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة			منظمات المجتمع المدني
3.2.2 عدد مؤسسات المجتمع المدني المشاركة في شبكة منظمات تؤسس لغاية الاستجابة للأزمات والطوارئ.								

المبادرات المقترحة للمخرج 2.2:

- بناء قدرات منظمات المجتمع المدني وتعزيز دور الشباب في وضع خطط التخفيف لحالات الطوارئ.
- إجراء دورات تدريبية لبناء القدرات للنساء والفتيات (بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة) والمجتمعات المحلية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات المجتمعية على وضع وتنفيذ خطط للتكيُّف مع الأزمات وحالات الطوارئ والتخفيف من حدتها.
- بناء قدرات المنظمات التي تقودها النساء، بما في ذلك النساء العاملات في الزراعة والطاقة، ومجموعات الشباب على الاقتصاد الأخضر.
- تعزيز تبادل الممارسات الجيدة وزيادة قدرات منظمات المجتمع المدني التي تقودها النساء والمنظمات المجتمعية والجماعات النسائية في التكيُّف مع الأزمات وحالات الطوارئ والتخفيف من حدتها من خلال الزيارات الميدانية الوطنية والإقليمية والدولية المتقدمة والدورات التدريبية وورش العمل الفنية.
- وضع خطط عمل تنسيقية لتحسين التنسيق بين جميع المؤسسات المعنية بشأن الاستجابة للأزمات.
- ضمان المشاركة الفعالة للمرأة في جميع المؤسسات ذات الصلة بالاستجابة للأزمات.

المخرج 3.2: زادت المؤسسات الوطنية من قدراتها وخبراتها في تصميم وتطوير تدابير تراعي الفوارق بين الجنسين للوقاية من الأزمات وحالات الطوارئ والحد من مخاطر الكوارث والاستجابة لها، بما في ذلك تغيُّر المناخ والموارد المستدامة.							
1.3.2 عدد المؤسسات التي طوّرت واعتمدت استراتيجيات وسياسات وخطط وميزانيات وإجراءات تراعي الفوارق بين الجنسين للوقاية من الأزمات وتغيُّر المناخ وحالات الطوارئ والاستجابة لها.	يرصد هذا المؤشر عدد المؤسسات التي قامت بصياغة خطط الاستجابة للأزمات وخدمات الطوارئ وخطط مخاطر الكوارث التي تم تصميمها وتطويرها بحيث تراعي الفوارق بين الجنسين وتستجيب لها.	0			تقارير اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من الجهات ذات العلاقة	700,000		
المبادرات المقترحة للمخرج 3.2: • إجراء دورات تدريبية لبناء القدرات للمؤسسات الوطنية المعنية بشأن التكيُّف مع الأزمات وحالات الطوارئ والتخفيف من حدتها من منظور المساواة بين الجنسين. • تعزيز معرفة المؤسسات الوطنية المعنية بقضايا المساواة بين الجنسين خلال الأزمات والطوارئ وتغيُّر المناخ. • وضع سياسات تحويلية واستراتيجيات تنفيذ وخطط عمل بشأن تعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بتغيُّر المناخ والأزمات وحالات الطوارئ. • بناء قدرات المؤسسات الوطنية المعنية لتصميم مشاريع مستدامة بشأن تغيُّر المناخ والتخفيف من حدة الأزمات والتكيُّف معها. • دمج قضايا المساواة بين الجنسين وتعزيز تمثيل المرأة في جميع اللجان الوطنية لجميع الأزمات، لضمان الاستجابة للأزمات التي تراعي الفوارق بين الجنسين. • إجراء المراجعات البيئية لضمان الممارسات الخضراء كشكل من أشكال التكيُّف مع تغيُّر المناخ والتخفيف من حدته. • تشجيع المؤسسات وإرشادها لحساب بصمة الكربوني الخاصة بها لضمان الممارسات الخضراء. • تعزيز تبادل الممارسات الجيدة وزيادة قدرات المسؤولين الحكوميين على التكيُّف مع الأزمات وحالات الطوارئ والتخفيف من حدتها من خلال الزيارات الميدانية والدورات التدريبية وورش العمل الفنية المتقدمة على المستويين الوطني والإقليمي والدولي.							
إجمالي الميزانية (النتيجة 2) 2.150.000							

مؤشرات الأداء الوطنية	تعريف المؤشر	خط الأساس (السنة)	الهدف	مصدر التحقق	سُبُل التحقق	التكلفة	بيان الافتراضات	الجهات المعنية بالتنفيذ
النتيجة 3: يمكن للنساء والفتيات في الأردن، وخاصة من الفئات المهمشة، الوصول بأمان إلى الحماية الاجتماعية المستجيبة للاحتياجات المختلفة للجنسين وكذلك الخدمات الأساسية والإنسانية (بما في ذلك خدمات الإيواء والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والحماية الاجتماعية).								
1.3عدد النساء المؤهلات المشاركات في تقديم الخدمات الاجتماعية والأساسية والإنسانية في مجتمعاتهن المحلية ومخيّمات اللاجئين في الأردن.	يرصد هذا المؤشر عدد النساء اللواتي يقدّمن الخدمات، التي يرجّح أن تحصل عليها النّاجيات وغيرهن من النساء من الفئة المهمشة أ.	8029		التقارير التي تجمعها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من أصحاب المصلحة.	التقارير الصادرة عن اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من الجهات ذات العلاقة		الافتراضات: • رغبة متلقي الخدمة في تحسين الأداء وتقديم خدمة عالية الجودة. • رغبة النساء والرجال في الحصول على الخدمات المقدمة والوصول إليها. • تعديل القوانين بشكل مختلف. المخاطر: • الكوارث الطبيعية مثل حظر التجول في ظل جائحة كوفيد-19. • عدم كفاية التمويل. • ندرة الموارد العامة التي تحدّ من الوصول إلى الخدمات. (الثقافة المجتمعية، والبنية التحتية، والموارد المالية، وما إليها) • عدم قبول التغيير السلوكي من أفراد المجتمع. • ازدواجية المشاريع، مثل إصدار دليلين وطنيين بشأن الموضوع نفسه	منظمات المجتمع المدني، وزارة التنمية الاجتماعية
2.3 النسبة المئوية للتغيُّر في عدد النساء اللائي يتلقين خدمات إنسانية وأساسية وخدمات الحماية الاجتماعية في مجتمعاتهن المحلية ومخيمات اللاجئين في الأردن.	يرصد هذا المؤشر النسبة المئوية للزيادة في عدد النساء اللواتي يتلقّين الخدمات، من أجل إظهار تحسن في إمكانية الحصول عليها.	يحدد لاحقاً		التقارير التي تجمعها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من أصحاب المصلحة.	التقارير الصادرة عن اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من الجهات ذات العلاقة			منظمات المجتمع المدني
3.3 عدد اللاجئات والأردنيات المستفيدات من خدمات مناسبة للعنف القائم على التمييز ضد المرأة تقدمها المؤسسات المتاحة.	يرصد هذا المؤشر الزيادة في عدد النساء في الأردن القادرات على الوصول إلى نوع واحد على الأقل من خدمات المتعلقة بالعنف ضد المرأة التي تتوافق بشكل مناسب مع حالتهن.	13.373 (الاتحاد الأردني للمرأة 2021) 635 (جمعية النساء العربيات – 2021)		منظمات المجتمع المدني والتقارير الإدارية للملاجئ التي تم جمعها	مؤسسات المجتمع المدني والتقارير الإدارية الصادرة عن المأوى			منظمات المجتمع المدني
4.3 مستوى الرضا من متلقي الخدمة عن الخدمات التي تقدمها الجهات الرسمية للناجيات من العنف ضد المرأة	يرصد هذا المؤشر مستوى الرضا عن تقديم الخدمة المتعلقة بالعنف ضد المرأة؛ (5 مرضٍ للغاية، 4 مرضٍ، 3 متوسط الرضى، 2 غير راضٍ نوعًا ما، 1 غير راضٍ جدًا).	يحدد لاحقاً			التقارير الصادرة عن اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة			

المخرج 1.3: النساء مؤهلات ويشاركن مشاركة فاعلة في توفير الاحتياجات الأساسية وخدمات الحماية الإنسانية والاجتماعية في مجتمعاتهن المحلية.								
1.1.3 عدد النساء المؤهلات للعمل وتوفير الاحتياجات الأساسية والخدمات الإنسانية وخدمات الحماية في المجتمعات المحلية ومخيمات اللاجئين في الأردن.	يرصد هذا المؤشر الزيادة في عدد النساء المؤهلات للعمل كمقدّمات للخدمات الأساسية والحماية الإنسانية والاجتماعية وخدمات الاستجابة في المجتمعات المحلية ومخيمات اللاجئين في الأردن.	منظمات المجتمع المدني 6603 (2021) 541 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (2021) 900 وزارة التنمية الاجتماعية (2021)		التقارير التي تجمعها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من أصحاب المصلحة	التقارير الصادرة عن اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة من الجهات ذات المصلحة	950,000		منظمات المجتمع المدني، المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، وزارة التنمية الاجتماعية

المبادرات المقترحة للمخرج 1.3:

- رسم خريطة لمقدمي خدمات الحماية الأساسية والإنسانية والاجتماعية في جميع أنحاء الأردن في المجتمعات المحلية ومخيمات اللاجئين (بما في ذلك خدمات الإيواء والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والتأمين الاجتماعي).
- إجراء تقييم لتحديد الاحتياجات التدريبية لمقدمي الخدمات، لتصميم حزم تدريبية ضمن الاحتياجات الأساسية وخدمات الحماية الإنسانية والاجتماعية - بما في ذلك للأشخاص ذوي الإعاقة.
- إجراء تقييم لتحديد احتياجات مستخدمي الخدمة المحتملين، مثل النقل من وإلى الخدمات ومتطلبات الوصول لكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة.
- تنفيذ برامج بناء القدرات للمنظمات التي تقودها النساء، ومنظمات المجتمع المدني المعنية ومنظمات المجتمع المحلي لاستكمال دور المؤسسات الرسمية المسؤولة عن خدمات الحماية الأساسية والإنسانية والاجتماعية (بما في ذلك خدمات الإيواء والخدمات الطبية والنفسية والقانونية والتأمين الاجتماعي) للنساء والفتيات في الاردن.
- القيام بحملات توعية لتشجيع النساء على المشاركة في فرص التدريب وتقديم خدمات تراعي الفوارق بين الجنسين في مخيمات اللاجئين والمجتمعات المحلية.
- تطوير قاعدة بيانات وطنية لمقدمي الخدمات المؤهلات واعتماد سياسات وإجراءات تشغيل موحدة (SOPs) تشجع بشدة وتعزز توظيفهن.

  إنشاء نظام عبر الإنترنت لربط مقدمي الخدمات والمؤسسات ذات الصلة

المخرج 2.3: النساء والفتيات قادرات على الحصول على الحماية الاجتماعية والخدمات الأساسية والإنسانية التي تراعي الفوارق بين الجنسين، ولا سيما في المجتمعات المحلية ومخيّمات اللاجئين.								
1.2.3 النسبة المئوية للتغيُّر في عدد النساء القادرات على الوصول إلى الخدمات التي تراعي الفوارق بين الجنسين.	يقيس هذا المؤشر قدرة الضمان الاجتماعي، وصندوق المعونة الوطنية، ومديرية شؤون اللاجئين السوريين.	40 المجلس القضائي (2021) 733 مديرية الأمن العام (2021)		تقارير تنفيذ البرامج الصادرة عن أصحاب المصلحة الوطنيين	التقارير السنوية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة	950,000		المجلس القضائي، الأمن العام
المبادرات المقترحة للناتج 2.3: • تقديم خدمات وبرامج شاملة وسهلة الوصول وعالية الجودة وبأسعار معقولة تستجيب وتفي باحتياجات النساء والفتيات، لا سيما في مجال الحماية الاجتماعية والخدمات الأساسية والإنسانية التي تراعي الفوارق بين الجنسين، بما في ذلك للنساء والفتيات ذوات الإعاقة، ولا سيما في المجتمعات المحلية ومخيمات اللاجئين. • ضمان توافر الحماية الاجتماعية التي تراعي الفوارق بين الجنسين، والخدمات الأساسية والإنسانية، وتلبية متطلبات النساء والفتيات، بما في ذلك ذوي الإعاقة، وخاصة في المجتمعات المحلية ومخيمات اللاجئين. • القيام بحملات وطنية لزيادة الوعي بالحماية الاجتماعية والخدمات الأساسية والإنسانية التي تراعي الفوارق بين الجنسين، لا سيما في المجتمعات المحلية ومخيمات اللاجئين. • ضمان الوصول الكامل والآمن إلى الحماية الاجتماعية والخدمات الأساسية والإنسانية التي تراعي الفوارق بين الجنسين للنساء والفتيات في الأردن، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة، لا سيما في المجتمعات المحلية ومخيمات اللاجئين.								
المخرج 3.3: النساء والفتيات على دراية بالخدمات الكافية في مناطقهن التي تمنع و/أو تستجيب للعنف المبني على التمييز ضد المرأة وقادرة على الوصول إليها.								
1.3.3 نسبة التغير في عدد النساء في الأردن (بما في ذلك اللاجئات) اللاتي يعرفن عن ويقدرن على الوصول إلى خدمات الاستجابة للعنف القائم على التمييز ضد المرأة التي تقدمها المؤسسات الوطنية.	يرصد هذا المؤشر مستوى الوعي والوصول إلى الخدمات بين النساء في الأردن، بما في ذلك اللاجئات، حول أنواع خدمات الاستجابة للعنف القائم على التمييز ضد المرأة التي تقدمها المؤسسات في مناطقهم.	65.71ح في المائة (2021)		البيانات المقدمة من منظمات المجتمع المدني عن الخطة الوطنية الاردنية الأولى لتفعيل قرار مجلس الأمن 1325في إطار المؤشر 3-2-2	اوراق الحضور من بيانات منظمات المجتمع المدني في خطة العمل الأردنية الوطنية الأولى	1,000,000		منظمات المجتمع المدني /ادارة حماية الأسرة والأحداث (مديرية الأمن العام).
2.3.3 عدد المراكز والملاجئ الآمنة التي تقدم خدمات للناجين من العنف ضد المرأة (رسمية أو غير رسمية).	يراقب هذا المؤشر عدد المراكز أو الملاجئ في كل من المراكز التي تديرها الدولة ومنظمات المجتمع المدني والملاجئ التي	37 (2021)		تقارير اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ومنظمات	التقارير السنوية الصادرة عن اللجنة الوطنية			منظمات المجتمع المدني

	توفر الوصول إلى الخدمات للناجيات من العنف ضد المرأة.			المجتمع المدني.	الأردنية لشؤون المرأة			
3.3.3 عدد المؤسسات المعتمدة التي تقدم خدمات الاستجابة للعنف المبني على التمييز ضد المرأة وإدارة الحالة والتدريب على الإحالة الآمنة والمعايير الدنيا للاستجابة للعنف المبني على التمييز ضد المرأة في حالات الطوارئ.	يرصد هذا المؤشر عدد المؤسسات المعتمدة التي تقدم خدمات ودورات تدريبية مختلفة في مجال العنف ضد المرأة بناءً على معايير الاستجابة المحددة للعنف القائم على التمييز ضد المرأة.	0		تقارير اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني	التقارير السنوية من قِبل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة			منظمات المجتمع المدني /ادارة حماية الأسرة والأحداث (مديرية الأمن العام).
المبادرات المقترحة للمخرج 3.3: • بناء القدرات المؤسسية لوسائل الإعلام وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة بشأن تغطية الخدمات والمراكز والملاجئ المتعلقة بالعنف ضد المرأة. • القيام بحملات وطنية للتوعية بالخدمات والمراكز والملاجئ القائمة الخاصة بالعنف ال ضد المرأة. • ضمان توافر خدمات العنف ضد المرأة التي تلبي متطلبات النساء والفتيات، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة، والقيام بمسح شامل للمراكز والملاجئ الآمنة التي تقدم خدمات للناجين من العنف ضد المرأة للوقوف على الاحتياجات لهذه المراكز بشكل دوري بالإضافة إلى تحديد المناطق التي تفتقر إلى مثل هذه المؤسسات والتي تتطلب إنشائها. • ضمان الوصول الكامل والآمن إلى خدمات ومراكز وملاجئ العنف ضد المرأة للنساء والفتيات في الأردن، بما في ذلك النساء ذوات الإعاقة. • دعم نظام الإحالة والتوثيق لضمان التنسيق بين المجتمع المدني ومؤسسات الدولة. • إصلاح ظروف العمل (تدابير الحماية والسلامة، والتأمين الصحي، والضمان الاجتماعي، والنقل، وتدابير معالجة الإيذاء الجسدي) للمرأة الريفية في الزراعة. • إصلاح البنية التحتية (الوصول إلى الماء والغذاء والإنارة والطاقة الشمسية والنقل) في مخيمات اللاجئين لمنع العنف ضد االنساء اللاجئات.								
إجمالي الميزانية (النتيجة 3) 2.900.000								

مؤشرات الأداء الوطنية	تعريف المؤشر	خط الأساس (السنة)	الهدف	مصدر التحقق	سُبُل التحقق	التكلفة	بيان الافتراضات	الجهات المعنية بالتنفيذ
النتيجة 4: تعمل المدارس ووسائل الإعلام ورجال الدين وقادة المجتمع، وكذلك الشباب والشابات على تعزيز المساواة بين الجنسين ومنع العنف ضد المرأة والتمييز والتطرف العنيف.								
1.4 النسبة المئوية للتغيُّر في المعرفة بين الطلاب الذين تبلغ أعمارهم 15 سنة المسجلين في التعليم الثانوي في مجالات المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان.	يرصد هذا المؤشر زيادة معرفة الطلاب في سن 15 سنة في مجالات المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان من خلال البرامج التعليمية المتخصصة.	17 في المائة بين الأولاد و14 في المائة بين الفتيات (مبادرة مدرستي، 2021)		تقارير اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني	التقارير السنوية للجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني		الافتراضات: • موافقة لجنة المناهج على تضمين مفاهيم التمييز ضد المرأة • استعداد المعلمين لنقل مفاهيم المساواة بين الجنسين • استعداد الرجال والفتيان للانخراط في هذه البرامج والمبادرات المخاطر: • عدم موافقة لجنة المناهج على تضمين مفاهيم المساواة بين الجنسين • رفض المدرسين تدريس مفاهيم المساواة بين الجنسين • الحملات الإعلامية ضد تعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين • صعوبة الوصول إلى المجموعات المستهدفة في المجتمعات النائية أو الأكثر ضعفاً • عدم القدرة على التأثير على الفئات الضعيفة في القضايا ذات الصلة • عدم قدرة الفئات المستهدفة على تطبيق المفاهيم والمحتوى من الدورات	منظمات المجتمع المدني.
2.4 عدد الشباب والشابات الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و35 عاماً الذين صحّحوا مفاهيمهم الخاطئة المرتبطة بالدّين الصحيح حول التسامح وقبول الآخر وتوزيع أدوار الجنسين.	يرصد هذا المؤشر تغيُّر الفكر بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 19 و35 عامًا فيما يتعلق بالتسامح والقبول وأدوار الجنسين.	0		تقارير اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	التقارير السنوية من اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة			اللجنة الوطنية لشؤون المرأة

							• الرجال والفتيان لا يجدون أنه من المقبول المشاركة في البرامج والمبادرات المقترحة	
3.4 النسبة المئوية للسكان بشكل عام، والشباب على وجه التحديد، الذين يرون أنّ المرأة تقدم مساهمة قيّمة في تحقيق السلام والأمن ومنع التطرف العنيف.	يرصد هذا المؤشر تصور عامة السكان والشباب على وجه الخصوص فيما يتعلق بمساهمات المرأة في السلام والأمن ومنع التطرف العنيف.	71.6 في المائةط نساء و59.3 في المائة رجال (2021)						هيئة الأمم المتحدة للمرأة
المخرج 1.4: يعدّ مصمّمو المناهج الدراسية مقترحات خاصة بمناهج الدرجات العلمية والتّخصصات التي تعزز مفاهيم التّنوع والتسامح وقبول الآخر والعدالة والمساواة بين الجنسين، وتؤكّد على أهمية دور المرأة في تحقيق السلام والأمن.								
1.1.4 عدد المناهج الدراسية المنقّحة والمصاغة التي تراعي الفوارق بين الجنسين بهدف تعزيز ثقافة مجتمعية للمساواة بين الجنسين.	يرصد هذا المؤشر توافر الكتب والمناهج الدراسية التي تراعي الفوارق بين الجنسين والتي تهدف إلى تعزيز ثقافة المجتمع والنهوض بالمساواة بين الجنسين.	تراكمي 2 وزارة التربية والتعليم (2021) 9 المركز الوطني لتطوير المناهج في المملكة الأردنية الهاشمية (2021)		التقرير السنوي لوزارة التربية والتعليم ومركز تطوير المناهج	التقرير السنوي الذي يرفعه الفريق العامل التقني إلى وزارة التربية والتعليم والمركز الوطني لتطوير المناهج	600,000		وزارة التربية والتعليم، المركز الوطني لتطوير المناهج

المبادرات المقترحة للمخرج 1.4:

- تزويد مصممي المناهج بالمهارات اللازمة لتعميم مراعاة منظور المساواة بين الجنسين في مراجعة وتطوير المناهج للأطفال في سن المدرسة والمهنيين الوافدين في القطاع العسكري والقضائي والدبلوماسي والأمني.
- إنشاء تخصصات في مجال المساواة بين الجنسين ودراسات المرأة في الجامعات والمؤسسات العليا.
- تحسين المناهج الدراسية لتعزيز مفاهيم التنوع والتسامح والقبول ودور المرأة في السلام والأمن، فضلاً عن معالجة الاتجاهات الناشئة مثل تغيُّر المناخ والعنف عبر الإنترنت من منظور المساواة بين الجنسين.
- تشكيل فريق وطني للرصد والتقييم لمراقبة عملية تطوير وتنفيذ المناهج المراعية للنوع الاجتماعي.
- تعزيز قدرات المعلمين في المدارس والمستشارين وأساتذة الجامعات وأساليب التدريس لمراعاة الفوارق بين الجنسين، بما يتماشى مع هذه المناهج.
- ضمان توافر البنية التحتية التي تراعي الفوارق بين الجنسين في المدارس العامة.
- تفعيل وتعزيز دور المرشدين التربويين في القضايا المتعلقة بقضايا المساواة بين الجنسين.
- تنفيذ برامج توعية للآباء حول مفاهيم المساواة بين الجنسين والتنوع والتسامح والقبول ودور المرأة في السلام والأمن.

المخرج 2.4: تنظّم الوسائط الإعلامية والدينية والمحلية حملات تدعو إلى تعزيز مفاهيم التّنوّع والتسامح والمواقف الإيجابية والمعايير وتوزيع أدوار الجنسين داخل الأسرة والمجتمع المحلي.								
1.2.4 عدد حملات الاتصال المكتملة للترويج لثقافة مجتمعية قائمة على المساواة بين الجنسين.	يرصد هذا المؤشر عدد حملات المناصرة التي يتم إجراؤها كجزء من الأنشطة المختلفة وقنوات المعلومات بهدف تعزيز ثقافة المجتمع والنهوض بالمساواة بين الجنسين.	7 شركة "أدفايس" (2021)		التقارير التي جمعتها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	مقاطع صحفية وتقارير إعلامية	900,000		اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة
2.2.4 عدد البرامج الإعلامية المخصّصة لقضايا التمييز القائم على النوع الاجتماعي وحقوق المرأة ومنع التطرف العنيف.	يرصد هذا المؤشر عدد البرامج الإعلامية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، والأنماط السائدة والتمييز بين الجنسين، وحقوق المرأة، والوقاية من التطرف العنيف وكلها تهدف إلى تعزيز ثقافة مجتمعية حول المساواة بين الجنسين.	يحدد لاحقاً		التقارير التي جمعتها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة	مقاطع صحفية وتقارير إعلامية			
3.2.4 وجود مرصد إعلامي لإنتاج التقارير الوطنية حول التقارير ووسائل الإعلام التي تراعي الفوارق بين الجنسين.	يقيس هذا المؤشر مدى توفر تحليلات وتقارير لوسائل الإعلام الوطنية حول المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة من أجل قياس المحتوى الإعلامي من منظور المساواة بين الجنسين.	0		تحليلات وتقارير وسائل الإعلام	تحليلات وتقارير وسائل الإعلام			

المبادرات المقترحة تحت المخرج 2.4:

- بناء قدرات المؤسسات الإعلامية والمهنيين فيما يتعلق بالتغطية الإعلامية للتنوع والتسامح والمواقف الإيجابية ومعايير وأدوار الإناث والذكور داخل الأسرة والمجتمع.
- بناء قدرات قادة المجتمع الدينيين والمحليين لتطوير حملات المناصرة لتعزيز التنوع والتسامح، فضلاً عن المواقف الإيجابية ومعايير وأدوار الإناث والذكور داخل الأسرة والمجتمع.
- إقامة تحالفات بين المؤسسات الإعلامية والمهنيين مع قادة المجتمعات الدينية والمحلية لتطوير حملات المناصرة الوطنية لتعزيز مفاهيم التنوع والتسامح والمواقف الإيجابية ومعايير وأدوار الإناث والذكور داخل الأسرة والمجتمع.
- إنتاج مسلسل تلفزيوني وإذاعي، وكذلك حملات إعلامية ووسائل التواصل الاجتماعي لمناصرة المساواة بين الجنسين ودور المرأة في منع التطرف العنيف.

المخرج 3.4 تعزيز قدرة الشباب والشابات على الدفاع عن المساواة بين الجنسين والتسامح والتنوع والقبول ومنع التطرف العنيف.								
1.3.4 تعزيز قدرة الشباب والشابات على الدفاع عن المساواة بين الجنسين والتسامح والتنوع والقبول والوقاية من التطرف العنيف	يرصد هذا المؤشر زيادة معرفة ووعي الشباب (النساء والرجال والفتيات والفتيان) حول المرأة، الأمن والسلام ومنع التطرف العنيف.	800 (50 في المائة من الفتيات) (2021)		تقارير تنفيذ البرامج الصادرة عن أصحاب المصلحة الوطنيين	التقرير السنوي	900,000		اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة
المبادرات المقترحة تحت المخرج 3.4: • بناء قدرات الشباب لتطوير حملات مناصرة لتعزيز مفاهيم التنوع والتسامح والمواقف الإيجابية ومعايير وأدوار الإناث والذكور داخل أسرهم ومجتمعاتهم. • إدراج مفاهيم السلام والأمن والوقاية من التطرف العنيف في برامج خدمة المجتمع بالجامعات. • إجراء حملة اتصال وإعلام للمساواة بين الجنسين ومشاركة الشباب (والشابات على وجه الخصوص) في السلام والأمن. • إقامة تحالفات وشبكات شبابية لتعزيز ودعم مشاركة الشباب (والشابات على وجه الخصوص) في السلام والأمن. • حث الشبكات المجتمعية في المدارس والجامعات ومراكز الشباب على تعزيز المساواة بين الجنسين، ومنع التمييز بين الجنسين والتطرف العنيف، وكذلك لتعزيز مشاركة الشباب في السلام والأمن. • تعزيز تبادل الممارسات الجيدة وزيادة قدرات الشباب للمشاركة في السلام والأمن من خلال الزيارات الميدانية والدورات التدريبية وورش العمل الفنية المتقدمة على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية. • بناء قدرات الشباب (والشابات على وجه الخصوص) على الوساطة المحلية والبيئية.								
إجمالي الموازنة (النتيجة 4) 2.400.000								
الإجمالي: 10.050.000 دينار أردني								

أ. نظام المتابعة والتقييم الخاص بالخطة الوطنية الأردنية الأولى لتفعيل القرار 1325 ويتم ادارته من قِبل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة.

ب. هذه أعداد الإجراءات المنفذة وخطط العمل المبلَّغ عنها من مديرية الأمن العام والجيش الأردني.

ج. أكملت 191 امرأة تدريباً على مهارات اللغة الإنكليزية من مديرية الأمن العام والجيش الأردني؛ في حين تم تأهيل 111 امرأة من خلال التدريب الإرشادي والتدريب على القيادة.

د. مشروع ARDD لبناء القدرات (برنامج الأموال المجمعة) JONAP 2021 .

ه. NAFFE (5,800) ، جمعية المرأة العاملة - الرصيفة (100) ، مركز تغيير الوسطاء للتنمية المستدامة (33) ، الشمال للتنمية المستدامة (450)، منظمة المرأة العربية (45)، منتدى مأدبا الثقافي للأطفال (130)، وزارة التنمية الاجتماعية (900)، مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين (541)، (30) ARDD.

و. Total beneficiaries from the cooperation between JWU and UN Women for 2021.

ز. Total beneficiaries from the cooperation between AWO and UN Women for 2021.

ح. ARDD، موجز السياسة، تعزيز الوصول إلى الخدمات للناجيات من العنف الاسري: بناء الثقة في مقدمي الخدمات الوطنيين والمحليين (2021).

ط. هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الأردن، 2022. "البحث الوطني حول النوع الاجتماعي والتماسك الاجتماعي في الأردن".

ي. البصمة الكربونية: هي مؤشر يتم من خلاله التعبير عن كمية انبعاثات غاز ثاني أكسيد الكربون الناتجة عن حرق الوقود الأحفوري (النفط والغاز الطبيعي والفحم الحجري) المستخدم في إنتاج الطاقة الكهربائية ووسائل النقل المختلفة والنشاطات الصناعية ... إلخ. ويتم استخدام البصمة الكربونية على عدة مستويات، حيث تستخدم للتعبير عن معدلات انبعاث غاز ثاني أكسيد الكربون على مستوى الفرد و المؤسسات و الدول أو حتى على مستوى عملية إنتاج منتج معين أو على مستوى نشاط معين، وغالبا ما يعبر عنها بوحدة الطن من انبعاثات ثاني أكسيد الكربون في السنة